سازمان کتابخانه ها، موزه ها و مرکز اسناد آستان قدس رضوی

اداره مخطوطات

نام کتاب: شرح ایساغوجی

مؤلف متن: اثیرالدین ابهری   محشی

شارح: میر سید شریف جرجانی   مترجم

تاریخ تحریر: ق ۱۳   نوع خط: نسخ   تعداد سطر: ۱۰

نام کاتب: عبدالله بن محمد

موضوع: منطق   زبان: عربی   عدد اوراق: ۸۴

طول: ۱۷٫۵   عرض: ۱۰٫۵   شماره عمومی: ۳۲۲۵۸

وقفی / خریداری: [illegible]   تاریخ وقف: خرداد ۸۴

ملاحظات:

برگ اول ناقص و آسیب دیده

ضمیمه اول: ایساغوجی

مقدمات تنبسط منها النفس او
تنقبض ومنها المغالطة وهي
قياس مؤلف من مقدمات
كاذبة مشبهة بالحق او
بالمشهورات او مؤلف من
مقدمات وهمية كاذبة
والعمدة هي البرهان

تمت تمام شد

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذى جعل منطق

الانسان مظهر المعلومات

وبينا للمعلومات ... جعل كلام الانسان موضحا

وفى قولهم فى تعريف البيان

ويسر له طريقا لتحصيل المجهولات

والصلوة والسلام على رسوله

محمد المبعوث بالحجج والبينات

وعلى اله واصحابه معدن المكرمات

ومنبع المروات اما

بعد فلما كان المختصر الموسوم

بايساغوجى للشيخ الامام

افضل العلماء المتوخرين اثير الدين
الابهري طيب الله ثراه وجعل
الجنة مثواه جامع الغرر فوايد
علم الميزان ودرر فرايد علم البرهان
وهمم الطلبة ممدّة الاعناق
الى اقتناء ذخايره فى كلّ زمان
وحالهم نطقت بطلب كشف
سرايره بكل لسان كتبت بعون
الله حواشى لتزيل عن المواضع
المشكلة شبههم ونظمت

فوايد

فوائد لتكون قلائد على اعناق
هممهم مع انّ العلم اعلام معاليه
مشرفة على الانعكاس وآثار مبانيه
موزونة بالاندراس والجهل رايات
دولته رافعة ورايات نصرته واسخة
وانّ الادون فى الاوج القبول اوصل
وانّ النّاس كالنتيجة تابع للاخسّ
الارذل وتوسّلت به الى حضرت
من شرّفه الله باحياء معالم
الفضائل الدّارسة وتوصّلت به

الى سدة من زينه الله باعلاء مراسم
الفواضل الطلمية وهو المخدوم
الاعظم ولي الايادي والمنعم ذو
العز الظاهر والشرف الباهر اللائح
من غرته الغراء لوائح السعادة
الازلية الفائح من طيبه روائح الدولة
الابدية في المهد ينطق عن سعادة
جده اثر النجابة ساطع البرهان
غياث الاسلام ومغيث المسلمين
الامير بن الامير بن الامير محمد

قلان

فواضل جمع فاضل وهي المزايا المتعدية والمراد بالتعدية

والغرة البياض في جبهة الفرس ... كليل الليل ... وغرة الغراء ... المبالغة

قوله جد والجد ... فاضافة السعادة الى الجد مبني على التجريد من جزو المعنى

قلان شاه لازالت رايات العلم
في ايام دولته عالية وقيمته من
اثار تربيته غالية اللهم خصصه
بالكمالات العلمية والعملية و
ارزقه الرياسة الدينية والدنيوية
لان غوامض الاسرار بالنسبة الى
ذهنه الوقاد ذهنية ونتايج الافكار
بالاضافة الى طبعه النقاد بينة
فهو باتحاف هذا الكتاب اولى
وباهدائه احرى اسال من الله

ناصر الدين شاه قاجار

ان ينتفع به الطالبين وانه ولى ذلك
النفع وهو حسبى ونعم الوكيل قل
نحمد على توفيقه ونسأله هداية
طريقه ونصلى على محمد وعترته
اجمعين الطيبين الطاهرين اقول
الحمد معناه على ما ذهب اليه
المحققون هو الثناء والنداء على
الجميل من نعمة او غيرها انما ضم
النداء ليشعر بانه بواسطة اللسان
وقول من نعمة او غيرها للاشعار

بعموم

قال

اقول

بعموم المتعلق بعد تمام تعريف
الحمد ولا حاجة الى تقييد على جهة التعـ
التعظيم احترازا عن الاستهزاء لانه
ليس ثناء حقيقة لان الثناء انما
هو بقصد المعنى لا بمجرد التلفظ
ولا حاجة الى تقييد الجميل بالاختياري
احترازا عن المدح لانه ليس بشرط
فى الحمد ايضا كما ليس شرطا فى المدح
بدليل قوله تعالى عسى ان يبعثك ربك
مقاما محمودا وبالحديث المأثور

وابعثه مقاما محمودا واحمل على الكوثر
ايجازي وصفا له بوصف صاحبه
كالكتاب الكريم والاسلوب الحكيم
صرف عن الظاهر على ان من يقول
يكون الجميل الاختياري ماخوذا
فيه بحسب العقل وانه لا فرق
فيه بين الحمد والمدح صرح به صاحب
الكشاف حيث قال وكل ذي لب
اذا رجع الى بصيرته لا يخفى عليه
ان الانسان لا يمدح بغير فعله

وقد

وقد نعى الله تعالى ذلك على الذين
انزل فيهم لا تحسبن الذين يفرحون
بما اتوا ويحبون ان يحمدوا بما
لم يفعلوا الا انه توسل كيف ذلك
وان العرب يمدح بالجمال وحسن
الوجه فاجاب عنه بان الذي
يسوغ ذلك ان الحسن المنظر يسفر عن
مخبر مرضي واخلاق محمودة ثم نقل
عن علماء البيان تخطية المادح
على غير الاختياري وجعل

غلطا ومخالفا للمعقول وقصر المدح
على الجميل الاختياري وهذا صريح في
ان اخذ الاختياري في الحمد انما
هو بحسب العقل وانه لا فرق فيه
بين الحمد والمدح والشكر فعل ينبئ
عن تعظيم المنعم بسبب الانعام
فيكون متعلقه خاصا ومورده
عاما والحمد بالعكس فيجتمعان
عند وجود الخاصتين معا
ويفترق كل منهما عن الآخر

عند

عند وجود احد الخاصتين فقط
فيكون بينهما عموم وخصوص من وجه
واختار الجملة الفعلية ولم يقل الحمد لله جريا
على الاصل وقصد الاظهار العجز عن الحمد على
وجه الثبات والدوام والتوفيق جعل
فعل العبد موافقا لما هو خير في حقه
والهداية الدلالة الموصلة الى البغية و
الوصول معتبر في مفهومها بدليل ان
الضلالة تقع في مقابلتها وعدم الوصول
معتبر في مفهوم الضلالة وانه يمدح بها

كما يمدح بالاهتداء ومن المعلوم
ان من دل على المطلوب لا يستحق
المدح ما لم يصل اليه بل ربما يستحق
الذم وان الاهتداء مطاوعها
والمطاوعة حصول الاثر عند تعلق
الفعل المتعدى بمفعوله نحو جمعت
فاجتمع والمطاوع لا يخالف الامر
واما في قوله تعالى واما ثمود فهديناهم
فاستحبوا العمى على الهدى فمجاز
عن اصابته اسباب الهداية

ونصلي

ونصلي
على محمد واختار الفعلية ههنا ايضا
بمثل ما ذكرنا وليكون الصلواة على وفق
الحمد والمشهور ان الصلواة حقيقة
في الدعاء لغة وفي الاركان المخصوصة
شرعا فيكون الصلواة المستندة
الى العبد حقيقة ومثل صلى الله على
محمد مجاز بمعنى الرحمة ولعل العلاقة
ان الدعاء سبب الرحمة ولكن المذكور
في الكشاف في اول سورة البقرة
ان الصلواة حقيقتها تحريك الصلوين

ثم سميت الاركان المخصوصة
بها لتحريك الصلوين فيها ثم سمي
الدعاء صلوة تشبيها للداعي بالمصلي
في تخشعه فيكون الصلوة في الدعاء
استعارة وفي الاركان حقيقة
او مجازا مرسلا واما مثل قوله تعالى
ان الله وملائكته يصلون على
النبي محمول على ان المراد به معنى
مجازي اعم من المعنى الحقيقي وهو
ايصال النفع ولا يصال واحد

ولامنفعة

والاختلاف في طريقه قال اما
بعد فهذه رسالة في المنطق اقول
المنطق علم يعرف به تميز ~~الكفر~~ الفكر
الصحيح عن الفاسد والمصنف
اورد في رسالته عدة اصطلاحات
يجب استحضارها لمن شرع في شيء
من العلوم ليكون له عونا في التحصيل
منها ايساغوجي والمراد بها
الكليات الخمس وايساغوجي
اسم الحكيم من حكماء اليونان

ينسب اليه الكليات الخمس لمهارته فيها
وهي النوع والجنس والفصل والخاصة
والعرض العام وهذه هي المقصود
بالنظر ههنا لكن لما كانت معرفتها
موقوفة على معرفة الدلالة واقسامها
اللفظ قدم بحثهما عليها وذلك اما
لان هذه الاصطلاحات لا يمكن
معرفتها الا بالاستفادة من غيرها
والاستفادة لا تحصل الا بالالفاظ
الدال على المعاني واما لان الكليات

عبارة عن الالفاظ باعتبار الدلالة على المعاني
على ما صرح به المص رحمه الله بعد ذلك
حيث قسم اللفظ المفرد الى الكليات
الخمس فيتوقف معرفتها على معرفة اقسام
الدلالة واقسام اللفظ ثم معرفة اقسام
اللفظ موقوفة على معرفة الدلالة
كما ستقف عليه فلذلك قدم بحث
الدلالة عليها وهي كون الشيء بحالة
يلزم من العلم به العلم بشيء اخر والشيء
الاول هو الدال والثاني هو المدلول

والدال ان كان لفظا فالدلالة لفظية
والا فغير لفظية والدلالة اللفظية
ان توقفت على الوضع فوضعية
والا فغير وضعية وغير الوضعية
ان كانت بحسب اقتضاء الطبع
فطبعية كدلالة اح اح على وجع
الصدر والا فعقلية كدلالة
لفظ ديز المسموع من وراء الجدار
على وجود اللافظ وغير اللفظية
ان كانت بحسب الوضع فوضعية

كدلالة الخط على اللفظ والا فعقلية
كدلالة الدخان على النار وليس المراد
بالدلالة العقلية ما يكون للعقل
مدخل فيها بل المراد ان يكون بحسب
العقل فقط من غير دخل الوضع
والطبع والا يلزم ان تكون
جميع الدلالات عقلية وبالدلالة
الطبعية ما لا يكون للعقل مدخل
فيها بل ما يكون بحسب اقتضاء
طبع اللافظ وان كان للعقل مدخل

فيها والمقصود هاهنا هي الدلالة
اللفظية الوضعية وهي كون اللفظ
بحيث متى اطلق فهم منه المعنى
للعلم بوضعه ولما كانت الدلالة
نسبة بين اللفظ والمعنى بل بينهما
وبين السامع يعتبر اضافتها
تارة الى اللفظ فتفسر بكون اللفظ و
تارة الى المعنى فتفسر بفهم المعنى
من اللفظ اى انفهامه منه وتارة
الى السامع فيفسر بفهم السامع

المعنى من اللفظ اى انتقال ذهنه منه اليه
وقد يقال ان فهم المعنى من اللفظ صفة
اللفظ وكذلك انفهام المعنى منه لانه
لتركيبه لا يشتق منه اسم الفاعل والوجه
ما تقدم لانه وان امكن اعتبار كونه
وصفا للفظ لكن لا يخفى ان الملاحظة
فيه انما هو من جانب المعنى اولا او من
جانب السامع لا من جانب اللفظ
ثم الدلالة اللفظية الوضعية ان
كانت على تمام ما وضع له كدلالة

الانسان على الحيوان الناطق سميت
مطابقة للتطابق بين اللفظ والمعنى
وان كانت على جزء ما وضع له كدلالة
الانسان على الحيوان والناطق
سميت تضمنا لكون المدلول في
ضمن الموضوع له وان كانت على
امر خارج عنه يلازمه في الذهن اي
يمتنع انفكاك تصور المسمى عن تصوره
كدلالة الانسان على قابل العلم صنعة
الكتابة سميت التزاما لكون الدلالة

بسبب اللزوم الذهني ويشترط اللزوم
الخارجي لان الالتزام يتحقق بدونه
كالعمى فانه يدل على البصر بالالتزام مع المعاندة
بينهما في الخارج وانحصار الدلالة
اللفظية الوضعية في الثلاثة عقلية
لان دلالة اللفظ بالوضع اما على تمام
ما وضع له او على جزئه او على الخارج
واما انحصار الدلالة اللفظية في
الوضعية والطبعية والعقلية فبا
لاستقراء فان الدلالة اللفظية اذا لم يكن

بحسب الوضع والطبع لا يلزم ان يكون
عقلية وكذا انحصار غير اللفظية في
الاثنين فان قيل قد يتحقق دلالة اللفظ
على المعنى الخارج عن المسمى من غير ان
يكون بينهما لزوم ذهني كما في اكثر
انواع المجازات فلا ينحصر الدلالة
الوضعية في الثلاثة قلنا اذا لم يكن بين
المسمى والامر الخارج لزوم ذهني
فيكون فهم المعنى منه بواسطة القرينة
ضرورة فالدال هو المجموع دون اللفظ

فقط

فقط فهذا لا يعتبر وذلك لان الدلالة
المعتبرة في هذا الفن ما كانت كلية وما
ليس بكلي لا يسمونه دلالة ولهذا فسروا
الدلالة بكون الشيء بحالة يلزم اه فقالوا دلالة
اللفظية الوضعية بكون اللفظ بحيث
متى اطلق فهم منه المعنى فعلى هذا يكون
المعتبر في الدلالة الالتزام هو اللزوم
البين بالمعنى الاخص وهو الذي يكون
مجرد تصور اللزوم كافيا في جزم الذهن
باللزوم بينهما كما ذهب اليه الجمهور

فح لا يصح التمثيل للمدلول بالالتزام بقابل
العلم وصنعة الكتابة لظهور ان مجرد
تصور الانسان لا يكفي في جزم الذهن
باللزوم فكان المص بنى الكلام على ان
المعتبر في دلالة الالتزام هو اللزوم البين
بمعنى الاعم على ما ذهب اليه الامام
وكثير من المتأخرين وهو متحقق بين
الانسان وقابل العلم وصنعة الكتابة
فان من تصور الانسان بانه
حيوان ناطق مدرك الكليات وتصور
مفهوم

مفهوم قابل العلم وصنعة الكتابة
فيجزم الذهن باللزوم بينهما ضرورة
هكذا قالوا وظني ان المعتبر في الدلالة
الالتزام هو مطلق اللزوم الذهني
اذ اللازم من كلية الدلالة ودوام الافهام
انما هو مطلق اللزوم الذهني وهو
امتناع انفكاك تصور المسمى عن تصور
الامر الخارج سواء كان مجرد تصور
الملزوم كافيا في جزم الذهن باللزوم
بينهما او لم يكن اذ لو كان المعتبر هو

اللزوم البيّن بالمعنى الاخصّ يلزم ان لا يكون

الا مر الخارج الذى هو يمتنع انفكاك

تصوّر المسمّى عن تصوره ولكن لا يجزم

الذهن بمجرّد تصوّر المسمّى باللزوم

بينهما احد لولا التزاماً ولا شك ان

دلالة اللفظ عليه ليست بالمطابقة

ولا بالتضمّن فلو لم يكن بالالتزام

يلزم عدم انحصار الدلالة اللفظية

الوضعية فى الثلاثة وان اردت

الاطلاع على مرام هذا الكلام فعليك

بحاشيتنا

بحاشيتنا لشرح الشمسية فى هذا المقام

قال ثم اللفظ اما مفرد الخ اقول لما فرغ

من بيان الدلالات الثلاث شرع

فى بيان اقسام اللفظ ومورد القسمة

اللفظ الموضوع للمعنى الا

انه ترك هذا القيد اعتمادا على

شهرة الامر والا لانتقض حد

المفرد باللفظ الغير الدال على معنى

بالوضع اللهم الا ان يلتزم كونه

مفردا لكنّه خلاف ما صرحوا به

(Marginal note: او لم يتعرض لهذا القيد لان اعادة اللفظ المذكور سابقا وهو معرفة والمعرفة اذا اعيدت معرفة كانت الثانية عين الاولى فتدبر)

(Marginal note: والالتزام صحوه بان المفرد والتزم ان اللفظ الموضوع للمعنى)

والمفرد ما لا يراد بجزء منه الدلالة
على معناه كالانسان والمراد بالارادة
الجارية على قانون اللغة حتى
لو اراد احد بالف انسان مثلا معنى
لا يلزم ان يكون مركبا والمركب
ما لا يكون كذلك اى ما يراد بجزء
منه الدلالة على جزء المعنى فحصله
ان يكون اللفظ جزء ولذلك الجزء
دلالة على معنى ويكون دلالة
ذلك الجزء على معناه مرادا فيخرج

عن

٣٩ عن حد المركب ما ليس له جزء اصلا كق
حالكونه علما وما له جزء غير دال على
معنى اصلا لانه لا جزء لمعناه كالنقطة
واما ان يكون لمعناه جزء لكن
لا يدل جزء اللفظ عليه كزيد علما و
له جزء دال على معنا لكن لا يراد بجزء
منه الدلالة على المعنى سواء كان
جزء المعنى المقصود كما فى الحيوان
الناطق اولا كما فى عبد الله حالكونهما
علمين فانه لا يراد بجزء منهما الدلالة

على معنى على ما لا يخفى فالمراد
بجزء المعنى اعم من ان يكون جزء المعنى
المقصود اولا فيدخل في حد المركب
المركبات التي اريد منها الامر
الخارج البسيط كالحيوان الناطق
عند ارادة الضاحك فانه وان لم
يرد بجزء منه الدلالة على جزء معنى
المقصود الا انه اريد منه الدلالة
على جزء معنى الحقيقي لينتقل منه
الى المعنى المجازي المراد منه وقد

يقيد

وقد يقيد الجزء بان يكون جزء المعنى
المقصود احترازا عن نحو عبد الله
ولا حاجة اليه مع انه ينتقض
الحد بالمركبات المذكورة وهذان
التعريفان احسن التعريفات
المذكورات للمفرد والمركب قال
المفرد الخ اقول قد عرفت فيما سبق
ان بيان الدلالة واقسام اللفظ
انما هو لتوقف معرفة الكليات
عليه ولما فرغ من بيانهما شرع

في بيان الكليات الخمس واعلم ان
الكلية والجزئية اولا وبالذات
انما هي صفة للمعنى دون اللفظ
لكن يتصف بهما اللفظ تبعا لتسمية
الدال باسم المدلول كما ان المفرد
والمركب اولا وبالذات صفة للفظ
دون المعنى لكن يتصف بهما المعاني
لتسمية المدلول باسم الدال و
بهذا الاعتبار مع جعل اللفظ المفرد
مقسما للكليات وصح تعريف الجزئي

بما

بما يمتنع نفس تصور مفهومه
عن وقوع الشركة فيه والكلي بما
لا يمتنع نفس تصور مفهومه
عن الشركة فيه اي ما لا يكون نفس
مفهومه بالنظر الى نفسه مانعا
عن الشركة فيه فيدخل فيه ما لا يمتنع
فيه اصلا من الشركة وما فيه
منع لكن بالنظر الى نفسه كالكليات
الفرضية مثل لا شيء ولا وجود
ولا امكان فانه يمتنع اشتراكها

بين كثيرين اذلا يصدق على شيء
اصلا فضلا من الاشتراك لكن ذلك
لا لنفس تصور مفهومها بل لشمول
نقائضها لجميع الاشياء والمحقق
الكلام ان ما حصل في العقل بمجرد حصوله
في العقل ان امتنع نفس تصوره فرض
صدقه على كثيرين فهو الجزئي وان لم
يمتنع فهو الكلي لا يقال ان كان مجرد
الفرض كافيا فليفرض الجزئي بغر
مشتركا بين كثيرين كما يفرض اللاشيء

لانا

لانا نقول ذلك فرض ممتنع وهذا فرض
ممتنع والفرق ظاهر فان قيل التصور
لحصول صورة الشيء في العقل فيكون معنى
قوله تصور مفهومه حصول صورة
مفهومه فيلزم ان يكون للمفهوم
مفهومه قلنا حصول الشيء في
العقل على نوعين نوع يكون حصوله
بطريق الاصالة وهو الذي يكون
حصوله بحصول نفسه كالعلم و
الجهل وسائر الكيفيات النفسانية

وعلمه وعلامته ترتب اثره ونوع
يكون حصوله بطريق التبعية وهو
الذى يكون حصوله بحصول صورته
لا بحصول نفسه وعلامته عدم
ترتب اثره واحدهما لا يستلزم الآخر
فانا اذا تصورنا النار يحصل فى العقل
صورة النار ولا نفسها ولهذا
لا ترتب اثرها واذا تصورنا العلم
يحصل العلم بنفسه لا بصورته و
لهذا يترتب اثره نعم قد يستلزم

حصول

حصول صورة الشئ حصوله بنفسه
كما اذا تصورنا العلم فان تصوره يستلزم
حصول نفسه فالتصور اذا اضيف
الى المعانى والمفهومات يكون
من النوع الاول فيكون معنى تصور
مفهومه حصول المفهوم نفسه
لا صورته فلا يلزم ان يكون للمفهوم
مفهوم ووجه التسمية بالكلى
والجزئى ان الكلى جزء الجزئى غالبا كالحيوان
فانه جزء لكل واحد من افراد الحيوان

وكالانسان فانه جزئي لكل واحد
من افراده فيكون الجزئي كلا والكلي
جزءا وكلية الشيء بالنسبة الى جزئياته
مثلا كلية العلم ليس بالقياس الى
زيد وعمرو وبكر بالقياس الى علومهم
فيكون ذلك الشيء منسوبا الى
الكل والمنسوب الى الكل كلي وكذلك
جزئية الشيء انما هي بالنسبة الى
الكلي فيكون منسوبا الى الجزء والمنسوب
الى الجزء جزئي قال والكلي اما ذاتي اقول

الكلي

الكلي اذا نسب الى ما تحته من الجزئيات
فهو اما خارج عن حقيقة ما تحته من
الجزئيات اولا فان كان الاول فهو
العرضي كالضاحك فانه خارج عن
ماهية زيد وعمرو وغيرهما من الجزئيات
وان لم يكن خارجا فهو الذاتي كالانسان
والحيوان فانهما ليسا بخارجين
عن ماهية زيد وعمرو وغيرهما
من الجزئيات وهذا الموافق تفسير
الذاتي بما يكون رفعه رفع الذات

وما ذكره الشيخ في الشفاء ان الذاتي ما ليس
بعرضي فيصح تقسيم الذاتي الى النوع
والجنس والفصل وقد تفسر الذاتي بما
يكون داخلا والعرضي بما يكون خارجا
فيلزم تحقق الواسطة او بما يخالفه
اى ما لا يكون داخلا كون النوع من
العرضيات فعلى كلا التقديرين
لا يصح تقسيم الذاتي الى النوع والجنس
والفصل ولو وجد ما تقدم لا يقال
الذاتي هو المنسوب الى الذات فلا

يصح

يصح ان يكون الماهية ذاتية والا لزم
انتساب الشيء الى نفسه لانا نقول
ليس كون الذاتي ذاتيا بالنسبة الى
الماهية بل بالنسبة الى الاشخاص المتكثرة
بالعدد فلا يلزم ما ذكرتم وقد يقال
هذه التسمية ليست بلغوية بل
اصطلاحية فلا يرد ذلك فهذا
يقتضي ان لا يصح في اللغة اطلاق
الذاتي على الماهية حقيقة وبالجملة
تعريف المصنف للذاتي بما لا يخرج جزئياته

ثم تقسيمه الى النوع والجنس والفصل
ليس كما ينبغي اللهم الا ان يراد من
الداخل ما ليس بخارج او يراد من
الماهية الماهية الشخصية لكل
واحد من جزئياته والماهية النوعية
داخلة فيها قال والذاتي اما مقول
في جوا ما هو بحسب الشركة المحضة
كالحيوان بالنسبة الى الانسان والفرس
وهو الجنس اقول الذاتي اما نوع
او جنس او فصل لانه ان كان

مقول

مقولا في جواب بحسب الشركة المحضة اى
لا يكون مقولا في جواب ما هو بحسب
الخصوصية اصلا فهو الجنس كالحيوان
بالنسبة الى الانسان والفرس فانه اذا
سئل عنهما بما هما يقع الحيوان في الجواب
وحده ومن الفرس
واما سئل عن الانسان وحده فلا يقع
الحيوان في الجواب بل الواقع ح اما الحيوان
الناطق او الحيوان الساهل وذلك
لانه اذا سئل بما هو عن الشئ الواحد
يكون السؤال لطلب تمام الماهية المختصة

به اذا سئل عن الشيئين او الا كثر يكون
السؤال لطلب تمام الماهية فما قع جوابا
للاول يجب ان يكون تمام الماهية المختصة
وما قع جوابا للثانى يجب ان يكون تمام
الماهية المشتركة كالحيوان فانه تمام الماهية
المشتركة بين الانسان والفرس فيقع فى
جواب السوال عنهما بما هما وليس تمام
الماهية المختصة باحدهما فلا يقع فى
جواب السوال عن احدهما قال ويرسم
الجنس بانه كلى مقول على كثيرين مختلفين

بالحقايق

بالحقايق فى جواب ما هو اقول لفظ
الكلى مستدرك لان المقول على كثيرين
مستغنى عنه وقوله مقول جنس متناول
للكليات والجزئيات وقوله على كثيرين
يخرج الجزئيات وقوله مختلفين بالحقايق
يخرج النوع والفصل لانهما لا يقالان
الا على كثيرين متفقين بالحقيقة و
قوله فى جواب ما هو يخرج الخاصة
والعرض العام لانهما لا يقالان فى جواب
ما هو وههنا بحث من وجهين

فيرد به الخاصة النوع ونحو
بقوله المختلفين بالحقايق نحو
فخرج الا وجه بقوله
[illegible]
[illegible] قال

اولا ان الكلي عبارة عما يصلح لان يقال
على كثيرين وقوله مقول على كثيرين انما يدل
عليه بالالتزام لان معناه مقول
بالفعل ودلالة الفعل على الامكان
بالالتزام ودلالة الالتزام مهجورة
في التعريفات والثاني ان الجزئي الحقيقي
مثل زيد وعمرو وبكر لا يكون مقولا
ومحمولا على الشيء اصلا والمحمول على
الشيء انما هو المفهومات الكليات
فحسب والجواب عن الاول ان المراد

عن

عن المقول على كثيرين في تعريفات الكليات
ليس الا الصالح لان يقال على كثيرين و
الا يلزم خروج كثير من المفهومات
الكليات من التعريف وبالجملة لا يخلو
الكلام عند ذكر الكلي مع المقول على
كثيرين عن نوع استدراك وعن الثاني
ان الامر كما قلت بحسب الحقيقة بناء
على ان الجزئي الحقيقي انما هو من الاشياء
الخارجية وما حصل في العقل ليس الا
المفهومات الكلية على ما تقرر في

في الحكمة لكن هذا بناء على ما ذهب
اليه المتاخرون من ان العقل مدرك
الكليات بلا واسطة والجزئيات بالالات
وان المفهوم الحاصل في العقل ينقسم
الى الكلي والجزئي ولا خفاء في ان الجزئي
ايض يصلح لان يقال على الشيء فتامل
سيما على ما ذهب اليه المص من كون
اللفظ المفرد منقسما الى الكلي والجزئي
واما مقول في جواب ما هو بحسب
الشركة والخصوصية معا

الكلي ان كان مقولا في جواب ما هو
بحسب الشركة والخصوصية معا فهو
النوع كالانسان بالنسبة الى زيد وعمرو
وغيرهما من الجزئيات فانه اذا سئل عنهما
بما هما كان الجواب الانسان لانه
تمام ماهيتهما المشتركة وكذا اذا سئل
عن احدهما بعينه لانه تمام ماهيته
المختصة به ويرسم بانه كلي مقول
على كثيرين مختلفين بالعدد دون
الحقيقة في جواب ما هو وقوله

مقول جنس متناول للكلي والجزئي
وقوله على كثيرين يخرج الجزئي وقوله
مختلفين بالعدد دون الحقيقة يخرج
الجنس وقوله في جواب ما هو يخرج
باقي الكليات وفيه بحث لان النوع
كما انه مقول على كثيرين مختلفين
بالعدد دون الحقيقة فكذلك الجنس
مثلا ان الحيوان مقول على زيد وعمرو
وبكر وغيرهم وهم مختلفون بالعدد
دون الحقيقة والقيد انما يخرج لما بينا

فيه

فيه لا ما يوافق على انه لو كان مخرجا للجنس
يكون مخرجا للعرض العام ايضا فلا وجه
للتخصيص باخراج الجنس بما هو خارج بقوله
في جواب ما هو ويمكن ان يقال ان
الجنس كما لا يخرج بمجرد قوله على كثيرين
مختلفين بالعدد دون الحقيقة كذلك
لا يخرج بمجرد قوله في جواب ما هو على ما
لا يخفى وانما يخرج بانضمام قوله مقول
على كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة
مع قوله في جواب ما هو لان الجنس

وان كان مقولا في جواب ما هو لكن
لا يكون مقولا في جواب ما هو على كثيرين
مختلفين بالعدد دون الحقيقة مثلا
اذا سئل عن زيد وعمرو بما هما لا يقال
في الجواب انه حيوان بل هو حيوان ناطق
والحيوان وان كان مذكورا في الجواب لكن
لا يقال انه مقول في جواب ما هو بل يقال
انه واقع في طريق ما هو وكذا الجسم
وان كان مذكورا في الجواب ضمنا لكن
لا يقال انه مقول في جواب ما هو بل يقال

انه

انه داخل في طريق ما هو فلما كان لهذا القيد
دخل في اخراج الجنس اسند اخراج الجنس اليه
بخلاف العرض العام فانه لا دخل لهذا القيد
في اخراجه اصلا فلذلك لم يسند اخراجه
اليه بل اسند الى قوله في جواب ما هو او
يقال ان معنى قوله وهو كلي مقول على
كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة
الا النوع شيء يكون مقولا على كثيرين
مختلفين بالعدد ولا يكون مقولا على
كثيرين مختلفين بالحقيقة فالمقول

على كثيرين مختلفين بالحقيقة فقط قول
دون الحقيقة فخرج الجنس لانه مقول
على كثيرين مختلفين بالحقيقة والنوع
وقد يقال ان العرض العام لما كان مشا
للخاصة في العرضية قدم وقوعها في
جواب ما هو اخرجهما بقيد واحد
رعاية للمناسبة وانت خبير بان
هذا لا يليق بمثل هذا الامام حتى
لا يخرج الشيء بعد اخراجه **قال**
اما غيره فقول في جواب ما هو

اقول

٢٣

اقول الكلي ان كان نفس حقيقة الجزئيات
ما هو والا كان مقولا في جواب اي شيء
هو في ذاته وهو اما تمام القول في جواب
اي شيء هو في ذاته الذي تميز الشيء
عما يشاركه في الجنس وهو الفصل كالناطق
بالنسبة الى الانسان فانه يميزه عما يشاركه في
ما يشاركه في الحيوانية فاذا سئل
عن الانسان باي شيء هو في ذاته
كان الجواب انه ناطق لان السؤال
باي شيء هو في ذاته انما يطلب ما

يميز الشيء وكلما يميز الشيء يصلح للجواب
ثم الفصل ان كان مميز الشيء عما يشاركه
في الجنس القريب فهو الفصل القريب كالناطق
بالنسبة الى الانسان فانه يميز الانسان
عما يشاركه في الحيوان وان كان مميزا
يشاركه في الجنس البعيد فهو الفصل
البعيد كالحساس بالنسبة الى الانسان
فانه يميز الانسان عما يشاركه في
الجسم النامي وكالنامي بالنسبة الى
الانسان فانه يميز الانسان عما

يشاركه

يشاركه في الجسم المطلق وكقابل الابعاد ٣٢
الثلاثة بالنسبة الى الانسان فانه
يميز الانسان عما يشاركه في الجوهرية
وكل واحد من هذه الفصول الاربعة
يصلح للجواب عن سوال الانسان
باي شيء هو في ذاته لان السوال
باي شيء هو في ذاته انما يطلب به
المميز الذاتي وكلما يميز الشيء تميزا
ذاتيا يصلح للجواب واما خصصت
السوال فقلت الانسان او زيد اي

على كثيرين مختلفين بالحقيقة منفي بقوله
دون الحقيقة فيخرج الجنس لانه مقول
على كثيرين مختلفين بالحقيقة على ما عرفت
وقد يقال ان العرض العام لما كان مشاركا
للخاصة في العرضية وعدم وقوعه في
جواب ما هو اخرجهما بقيد واحد
رعاية للمناسبة وانت خبير بان
هذا لا يليق بفننا هذا اذ لا معنى
لاخراج الشئ بعد الخروج **قال**
اما غير مقول في جواب ما هو آه

الكلي

اقول الكلي ان كان غير مقول في جواب
ما هو بل كان مقولا في جواب اي شئ
هو في ذاته وهو اعني المقول في جواب
اي شئ هو في ذاته الذي يميز الشئ
عما يشاركه في الجنس فهو الفصل كالناطق
بالنسبة الى الانسان فانه يميز الانسان
عما يشاركه في الحيوان فانه اذا سئل
عن الانسان باي شئ هو في ذاته
كان الجواب انه ناطق لان السؤال
باي شئ هو في ذاته انما يطلب به

يميز الشئ وكلما يميز الشئ يصلح للجواب
ثم الفصل ان كان مميز الشئ عما يشاركه
في الجنس القريب فهو الفصل القريب كالناطق
بالنسبة الى الانسان فانه يميز الانسان
عما يشاركه في الحيوان وان كان مميزا
يشاركه في الجنس البعيد فهو الفصل
البعيد كالحساس بالنسبة الى الانسان
فانه يميز الانسان عما يشاركه في
الجسم النامي وكالنامي بالنسبة الى
الانسان فانه يميز الانسان عما
يشاركه

يشاركه في الجسم المطلق وكقابل الابعاد
الثلاثة بالنسبة الى الانسان فانه
يميز الانسان عما يشاركه في الجوهرية
وكل واحد من هذه الفصول الاربعة
يصلح للجواب عن سؤال الانسان
باي شئ هو في ذاته لان السؤال
باي شئ هو في ذاته انما يطلب به
المميز الذاتي وكلما يميز الشئ تمييزا
ذاتيا يصلح للجواب واما خصصت
السؤال فقلت الانسان او زيد اي

حيوان داى جسم فالواقع فى الجواب
الفصل الذى يميز الانسان عما يشاركه
فى الجنس الذى اضيف اليه اى
وانما خص الفصل على ما يميز
الشئ عما يشاركه فى الجنس بناء على انه
اختار بطلان تركيب الماهية من
امرين متساويين لا يقال على
هذا كان ينبغى ان لا يذكر الجنس
ليتوهم ان الفصل ما يميز الشئ
فى الجملة ولم يعلم انه اختار بطلان

تركيب

تركيب الماهية من امرين متساويين
ورسم الفصل بانه كلى يقال على الشئ
فى جواب اى شئ هو فى ذاته وقوله
كلى جنس متناول للكليات وقوله يقال
على الشئ فى جواب اى شئ هو فى
ذاته يخرج النوع والجنس والعرض
العام لان الجنس النوع لا يقالان
فى جواب اى شئ هو فى ذاته والعرض
العام لا يقال فى الجواب اصلا وقوله
هو فى ذاته يخرج الخاصة لانه

وان كانت مميزة لكن لا في ذاته بل في
غيره قال والعرض اما ان يمتنع
اه اقول هذا شروع في بيان الكلي
الخارج عن الماهية فهو اما ممتنع
انفكاكه عن الماهية اولا والاول
هو العرض اللازم سواء كان
الامتناع بالنظر الى نفس الماهية
كالكتابة بالقوة بالنسبة الى الانسان
او الى الوجود كالسواد للحبشي والثاني
هو العرض المفارق كالكتابة

بالفعل

بالفعل بالنسبة الى الانسان والتمثيل
بالكتابة والسواد انما هو من المسامحات
المشهورة في عباراتهم في العلوم والا
فالكلام في الكلي الخارج عن الماهية
فلابد من ان يكون محمولا عليها
بالمواطات لكنهم تسامحوا وذكروا
مبدء المحمول بدله اعتمادا على فهم
المتعلم وكل واحد من العرض اللازم
والمفارق اما ان يختص بافراد
حقيقة واحدة اولا فان اختص فهو

الخاصة كالضاحك بالقوة او بالفعل
بالنسبة الى الانسان وقد رسم الخاصة
بانها كلية يقال على ما تحت حقيقة
واحدة جنس متناول للكليات
كما عرفت اذ القول على المختلفات
لا ينافي القول على المتفقات وقوله
فقط يخرج الجنس والعرض العام
لانهما يقالان على ما تحت حقائق
مختلفة وقوله قولا عرضيا يخرج
النوع والفصل لان قولهما على

ما تحتهما ذاتي لا عرضي وان لم يختص
بافراد حقيقة واحدة بل يعم الحقائق
فوق حقيقة الواحدة فهو العرض
العام كالمتنفس بالقوة والفعل
بالنسبة الى الانسان وغيره من
الحيوانات لانه لم يختص بواحد منها
وقد رسم بانه كلي يقع على ما تحت حقائق
مختلفة قولا عرضيا وفوايد القيود
ظاهرة وفيه بحث لان المصرح
قسم الكلي الخارج عن الماهية

اولا الى العرض اللازم والعرض المفارق ثم
قسم كل واحد منهما الى الخاصة والعرض
العام فيكون العرض اللازم والعرض المفارق
قسمين اولين بالذات للكلي وجعل الخاصة
والعرض العام قسمين برأسه فيكون
اقسام الكلي سبعة على مقتضى تقسيمه
لا خمسة فكان المناسب ان يقسم الكلي
الخارج عن الماهية اولا الى الخاصة
والعرض العام ثم يجعل اللازم والمفارق
قسمين لهما حتى يختص اقسام الاولية

للكليات

للكليات في الخمسة المذكورة ولا يجوز
ان يجعل العرض اللازم والمفارق قسمين
من اقسام الكلي بالاصالة والخاصة و
العرض العام قسمين لهما تبعا فيختص
الاقسام الاصلية الاولية في الخمسة
لان القوم قد اتفقوا على كون الخاصة
والعرض العام من الاقسام الاصلية
للكلي ولو جعل العرض اللازم والمفارق
مع ذلك عن اقسام الاصلية لزاد
اقسام الكلي على خمسة واعلم ان

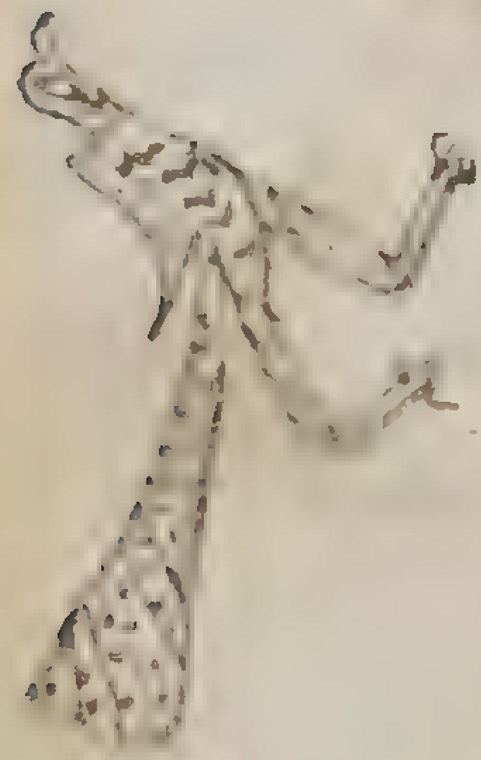

الكليات امور اعتبارية حصلت
لها مفهوماتها اولا ووضعت
اسمائها بازائها فليس لها معان غير
تلك المفهومات فكان المناسب
ان يذكر في تعريفات جميع الكليات
تحديد لا رسم ولو سلم فغايته الاحتمال
وعدم العلم بكونها حدودا لا يوجب
العلم بكونها رسوما فالمناسب ذكر
التعريف الذي هو اعم قال القول
الشارح الحد قول دال على ماهية

الشيء

الشيء اقول الغرض من المنطق تحصيل المجهولات
والمجهول اما تصوري او تصديقي والموصل
الى المجهول التصوري يسمى قولا شارحا لشرحه وايضاحه
ماهيات الاشياء والموصل الى المجهول التصديقي
يسمى حجة وهو اما حد او رسم والحد قول دال
على ماهية الشيء وقوله قول دال جنس شامل لانواع
التعريفات وقوله على ماهية الشيء يخرج الرسم
لانه انما يدل على لازم الشيء لا على ماهية الشيء
قيل لو احتاج الحد الى الحد يلزم التسلسل لانه
لو احتاج الحد الى الحد لاحتاج حد الحد الى الحد

ايضا فتسلسل وايضا لو كان للحد حد يلزم
تساويهما على ما هو شرط بين الحد والمحدود
لكنه اخص ضرورة كونه حد الحد والاخص
لا يصلح للتعريف فضلا عن ان يكون حدا
والجواب عن الاول ان هذا في الامور الاعتبارية
وهو ليس بممتنع لانه ينقطع بانقطاع
الاعتبار فان العقل قد يعتبر حد الحد من
حيث انه حد مع قطع النظر الى خصوصية
الاضافة وبهذا الاعتبار لا يحتاج الى الحد ويقع
معرفا للحد وقد يعتبر خصوصية الاضافة

فيحتاج الى الحد لكن العقل لم يعتبر الحد على هذا
الوجه دائما فينقطع التسلسل بانقطاع الاعتبار
وبما ذكرنا خرج الجواب عن الاعتراض الثاني ايضا
لان هذا الحد باعتبار ذاته من غير اعتبار خصوصية
الاضافة مساو للحد وباعتبار الخصوصية اخص
وكونه حدا باعتبار الاول لا باعتبار الثاني فلا
امتناع فيه قال وهو الذي يتركب اقول
الحد الذي يتركب من الجنس والفصل القريبين
فهو الحد التام كالحيوان الناطق بالنسبة
الى الانسان اما كونه حدا فلان على الذاتيات

الحد فى اللغة المنع والحد لاشتماله على الذاتيات
مانع عن دخول الغير واما كونه تاما فلذكر
جميع الذاتيات فيه والذى يتركب من الجنس
البعيد والفصل القريب فهو الحد الناقص
كالجسم الناطق بالنسبة الى الانسان اما كونه
حدا فلما مر واما كونه ناقصا فلنقصان
بعض اجزاء الحد التام فيه وهو الجنس القريب
والرسم التام قال والرسم هو القول
الدال على اللازم المساوى لشىء ثم ان كان
مركبا من الجنس القريب وخاصته اللازم
فنو

فهو الرسم التام كالحيوان الضاحك بالنسبة
الى الانسان اما كونه رسما فلان رسم الدار
اثرها والخارج اللازم اثر من اثار الشىء فالتعريف
به يكون تعريفا بالاثر فيكون رسما واما كونه
تاما فلمشابهة الحد التام من حيث انه وضع فيه
الجنس القريب وقيد بامر خارج مختص بالشىء
اللازم لشىء وان كان مركبا من عرضيات
مختص جملتها بالشىء فهو الرسم الناقص كالماشى
على قدميه عريض الاظفار بادى البشرة
مستقيم القامة ضحاك بالطبع اما كونه

رسما فلما مر فيها كونه ناقصا فنقصان
بعض اجزاء الرسم التام فيه ولم يعتبر العرض العام
مع الفصل والخاصة لانه لا يفيد الامتياز
فلا اطلاع على الذاتي وكذا الخاصة مع الفصل
انه لا يفيد الاطلاع على الذاتي فلا امتياز حاصل
بالفصل وفيه بحث لانا لا نسلم ان كل قيد
يفيد الاطلاع على الذاتي والامتياز بل ربما
يفيد اجتماع العوارض زيادة ايضاح للماهيات
وسيؤول الاطلاع على الماهية صرح به
الشيخ في الاشارات وقد يقال التعريف

بالخارج

بالخارج غير جائز لان الخارج انما يعرف به
الشيء اذا علم اختصاصه به فالحمل يتوقف
معرفة الشيء على تعريف الخارج اياه وتعريف
الخارج اياه يتوقف على معرفة اختصاصه
بالشيء وهي يتوقف على معرفة الشيء فيلزم
الدور واجيب عنه بان افادة الخارج اللازم
لمعرفة الشيء لا نسلم انه يتوقف على العلم با
بالاختصاص في المفيد لمعرفة الشيء هو معرفة
الامر المختص بالشيء من غير احتياج الى العلم
بالاختصاص لجواز ان يكون بين الشيء

ولازمه الخارجي ملازمة بينة بحيث ينتقل الذهن
من الامر الخارج الى ذلك الشي فيصح التعريف به
لتحقق الاختصاص به وان لم يعلم ذلك الاختصاص
قال القضايا الى آخره اقول لما فرغ من القول
الشارح شرع في الحجة وهي القضايا المرتبة
ولما يتوقف معرفتها على معرفة القضية و
اقسامها قدم بحث القضية عليها فالقضية
قول يصح ان يقال لقائله انه صادق فيه
او كاذب فيه والقضية تطلق تارة على
الملفوظة وتارة المعقولة اما بالاشتراك

او

او حقيقة في المعقولة ومجاز في الملفوظة
والثاني اولى لان المعتبر عندهم هو القضية
المعقولة واطلاق القضية على الملفوظة
تسمية الدال باسم المدلول وكذا اللفظ القول
يطلق على الملفوظ والمعقول والقول الملفوظ
جنس للقضية الملفوظة والقول المعقول
وقوله يصح ان يقال لقائله انه فصل يخرج
الاقوال الناقصة والانشائيات من
الامر والنهي وغيرهما ثم القضية
المعقولة هي المفهوم العقلي المركب

من المحكوم عليه وبه والنسبة الحكمية
والحكم بمعنى ايقاع النسبة وانتزاعها وهو
المسمى بالتصديق عند الامام قال وهى
اما حملية اقول القضية تنقسم الى حملية
وشرطية لان طرفى القضية ان كانا مفردين
بالفعل او بالقوة فهى حملية والا فشرطية
وتفصيل ذلك ان القضية ان لم يوجد
فى شئ من طرفيها الدلالة على النسبة
التامة فهى حملية وان وجدت فاما
ان توجد فى احد الطرفين او فى كليهما

فان وجدت فى احد طرفيها فهى ايضا حملية
وان وجدت فى كليهما فاما ان يكون
ملحوظة اجمالا وملحوظة تفصيلا فان
كانت ملحوظة اجمالا فهى ايضا حملية
نحو زيد عالم نقيضه زيد ليس بعالم لانه
بمنزلة ان يقال هذه القضية نقيض تلك
القضية وان كانت ملحوظة تفصيلا
فهى شرطية والشرطية اما متصلة
وهى التى يحكم فيها بصدق قضية
او لا صدقها على تقدير صدق قضية

اخرى واما منفصلة وهى التى يحكم فيها
بالتنافى بين القضيتين او بسلبه اى سلب
ذلك التنافى والجزء الاول من الحملية اى
المحكوم عليه ههنا يسمى موضوعا لانه
وضع لان يحكم عليه بشئ والجزء
الثانى اى المحكوم به ههنا يسمى
محمولا لانه وضع لان يحمل على الشئ
والنسبة التى يرتبط بها المحمول بالموضوع
تسمى نسبة حكمية والجزء الاول من
الشرطية يسمى مقدما لتقدمه فى الذكر

والجزء

والجزء الثانى من الشرطية يسمى تاليا
لتلوه اياه فى الذكر قال والقضية اما
موجبة الى اخره اقول القضية مطلقا سواء
كانت حملية او شرطية تنقسم الى موجبة
ان كانت حملية فالحكم فيها
وسالبة لان القضية ان كان ثبوت المحمول
للموضوع نحو زيد كاتب فهى موجبة وان
كان الحكم فيها بسلب ثبوت المحمول للموضوع
نحو زيد ليس بكاتب فهى سالبة وان كانت
شرطية متصلة فالحكم فيها ان كانت
بصدق قضية على تقدير صدق قضية

[illegible]

اخرى فهو متصلة موجبة نحو ان كانت
الشمس طالعة فالنهار موجود فانه حكم
فيها بصدق وجود النهار على تقدير صدق
طلوع الشمس والحكم فيها ان كان بسلب
صدق قضيه على تقدير صدق قضية اخرى
فهي متصلة سالبة نحو ليس ان كانت الشمس طالعة
فالليل موجود فانه حكم فيها بسلب صدق
وجود الليل على تقدير صدق طلوع الشمس
وان كانت منفصلة فالحكم فيها ان كان
بالتنافي بين القضيتين فهي منفصلة موجبة نحو

نحو العدد اما زوج او فرد فانه حكم فيها
بالتنافي بين كون العدد زوجا او فردا وان كان
الحكم فيها بسلب التنافي فهي منفصلة سالبة نحو
زيد ليس اما ان يكون حيوانا او كاتبا فانه
حكم فيها بسلب التنافي بين كون زيد حيوانا
او كاتبا قال وكل واحد منهما اه
اقول وكل واحد من القضية الموجبة
والسالبة اما ان يكون مخصوصة او
محصورة كلية كانت او جزئية او مهملة
اما في الحملية فموضوع القضية ان كان

جزئيا نحو زيد كاتب وزيد ليس بكاتب فمخصوصة
وان لم يكن جزئيا فان بين كمية افراد الموضوع
بالكلية فهي محصورة مسورة كلية نحو كل
انسان حيوان ولا شيء من الانسان
بحجر وان بين كمية افراد الموضوع
بالبعضية فهي محصورة مسورة جزئية
نحو بعض الحيوان انسان و بعض الحيوان
ليس بانسان وان لم يبين كمية افراد
الموضوع لا بالكلية ولا بالبعضية
فمهملة نحو الحيوان انسان والحيوان

ليس

ليس بانسان ولا يخفى وجوه المناسبة والسور
في الموجبة الكلية لفظ كل بمعنى كل الافراد وفي
السالبة الكلية لفظ لا شيء ولا واحد وفي الموجبة الجزئية
لفظ بعض وواحد وفي السالبة الجزئية ليس بعض
وبعض ليس وليس كل والمحصورة في الشرطية فالحكم
بالاتصال والانفصال ان كان على وضع معين
نحو ان جئتني الآن اكرمتك وزيد في هذا الآن
اي في وقت معين اما كاتب او غير كاتب
فهي مخصوصة وان كان الحكم بالاتصال
والانفصال على جميع الاوضاع الممكنة

فهي محصورة كلية نحو كلما كانت الشمس
طالعة فالنهار موجود دائما اما ان يكون
العدد زوجا او فردا وان كان الحكم بالاتصال
والانفصال على بعض الاوضاع الغير المعينة
نحو قد يكون اذا كان الشيء حيوانا كان انسانا
اوقد يكون اما ان يكون الشيء حيوانا
او ابيض فهي محصورة جزئية والا فمهملة نحو
ان كانت الشمس طالعة فالارض مضيئة
واما ان يكون الشمس طالعة واما ان لا يكون
النهار موجودا والسور في الموجبة الكلية

المتصلة

المتصلة كلما ومهما ومتى وحيثما وفي المنفصلة
لفظ دائما وسور سالبة الكلية فيهما ليس البتة
وسور الموجبة الجزئية فيهما قد يكون وسور
السالبة الجزئية فيهما قد لا يكون وبالجملة
فالاوضاع والازمان ههنا بمنزلة الافراد
الموضوع في الحملية قال والمتصلة اما
لزومية اقول لما فرغ من المباحث المشتركة
بين الحملية والشرطية شرع في المباحث المختصة
بالشرطية فالشرطية ان كانت متصلة
فهي اما لزومية او اتفاقية لان صدق التالي

على تقدير صدق المقدم ان كان لعلاقة
بينهما فهي متصلة لزومية والمراد بالعلاقة
شيء بسببه يستصحب المقدم التالي كالعلية
والتضايف اما العلية فكقولنا ان كانت
الشمس طالعة فالنهار موجود فان
طلوع الشمس علة لوجود النهار واما التضايف
فكقولنا ان كان زيد ابا عمرو فعمرو ابنه
فان تعقل كون زيد ابا عمرو يتوقف على
تعقل كون عمرو ابنه وان كانت صدق
التالي على تقدير صدق المقدم لا لعلاقة

بينهما بل بمجرد الاتفاق فالقضية متصلة
اتفاقية كقولنا ان كان الانسان ناطقا
فالحمار ناهق فانه لا علاقة بين ناطقية
الانسان وناهقية الحمار وان كانت م
منفصلة فهي اما حقيقية واما مانعة الجمع
واما مانعة الخلو لان الحكم فيها بالتنافي
ان كان في الصدق والكذب معا فالقضية
منفصلة حقيقية كقولنا العدد اما زوج
او فرد وان كان الحكم فيها بالتنافي في الصدق
فقط كقولنا هذا الشيء اما ان يكون حجرا

او شجرا فالقضية منفصلة مانعة الجمع
وان كان الحكم فيها بالتنافي في الكذب فقط
نحو زيد اما ان يكون في البحر واما ان لا يكون
يغرق فالقضية منفصلة مانعة الخلو ففي
المنفصلة الحقيقية يؤخذ مع الشيء نقيضه
او المساوي لنقيضه وفي مانعة الجمع
يؤخذ مع الشيء ما هو اخص من نقيضه
ككون هذا الشيء شجرا او حجرا فان كونه
شجرا او بالعكس وفي مانعة الخلو يؤخذ
مع الشيء ما هو اعم من نقيضه ككون

زيد

زيد في البحر وان لا يغرق فان كونه في البحر لازم
من كان كونه يغرق وان لا يغرق يجوز
ان يكون في البحر وان لا يغرق وبالعكس
قال وقد يكون المنفصلات اقول
المنفصلات الثلاثة المذكورة يتركب غالبا
من جزئين كما مر وقد يتركب الكثر من جزئين
اما في الحقيقية فكقولنا العدد اما زائد
او ناقص او مساو فانه حكم فيها بان
هذا الجمع لا يجمع على عدد واحد ولا
يخلوا العدد من واحد هذا الجمع واعترض

عليه بان كل واحد من جزئي الحقيقي
يستلزم نقيض الاخر لامتناع الجمع وبالعكس
لامتناع الخلو فلو تركب الحقيقة من اكثر
من جزئين فيلزم اما جواز اجتماع جزئيها
او جواز ارتفاع جزئيها مثلا ان صدق
الزائد كذب الناقص فح اما ان يصدق المساوي
اولا فان صدق يلزم اجتماع الجزئين اعني
الزائد والمساوي فلا يكون بينهما منع
الجمع وان لم يصدق يلزم ارتفاع جزئين
اعني المساوي والناقص فلا يكون بينهما

منع

منع الخلو وقد يقال ان كونه زائدا يستلزم
كونه غير ناقص لامتناع الجمع وكونه غير
ناقص يستلزم كونه مساويا لامتناع الخلو
فينتج ان يكون كونه زائدا يستلزم كونه
مساويا فلا يكون بينهما منع الجمع وايضا
يستلزم كونه غير زائد كونه ناقصا ويستلزم
كونه ناقصا كونه غير مساو فينتج ان
غير زائد يستلزم كونه غير مساو فلا
يكون بينهما منع الخلو الا عند تركيب الحقيقة
من اكثر من جزئين يتعدد المنفصلة فتأمل

اذا قلنا العدد اما زائد او ناقص او مساو
فهو منفصلتان حقيقيتان على معنى
ان العدد اما كونه زائدا او غير زائد وغيره
اما ناقص او مساو وفيه بحث لانه ان
اريد ان الحقيقية لا تتركب من اكثر من جزئين
مطلقا فلا نسلم ذلك والدليل ايضا لا يدل
عليه وان اريد ان الحقيقية يمتنع تركيبها
من اكثر من جزئين على وجه يكون
بين كل جزئين انفصال حقيقي فمسلم
لكن هذا لا ينافي جواز تركيب الحقيقية

من اكثر

٥١

من اكثر من جزئين في الجملة اذ لا امتناع ح
فان يقال العدد اما زائد او ناقص او مساو
عند قصد الحكم بان هذا الجميع لا يجتمع على عدد
واحد ولا يخلو العدد من واحد من هذا
الجميع فعلى هذا لا يتعدد المنفصلة دفعة واما ما
الجمع والخلو فكقولنا اما ان يكون هذا الشيء
حجرا فشجرا او حيوانا واما ان يكون هذا الشيء
لا حجرا ولا شجرا ولا حيوانا وهما مركبان
من جزئين مطلقا سواء اعتبر بين كل جزئين او اكثر من جزئين صح
انفصال او لا لان منشأ الفساد كما عرفت

ان قلنا لا اعتبار ...

انما يتحقق اذا اعتبر منع الجمع والخلو بين
كل جزئيين ومتى انتفى القسمان قال التناقض
اقول من تلك الاصطلاحات المذكورة
التناقض وهو اختلاف القضيتين بالايجاب
والسلب بحيث يقتضي لذاته ان يكون
احديهما صادقة والاخرى كاذبة فا
لاختلاف جنس متناول الاختلاف
بين قضيتين مطلقا وبين مفردين
ومفرد وقضية وقوله بين القضيتين
يخرج الاختلاف الواقع بين غير القضيتين

وقوله

وقوله بالايجاب والسلب يخرج الاختلاف
بالاتصال والانفصال والكلية والجزئية
والعدول والتحصيل وقوله بحيث يقتضي
ان تكون احداهما صادقة والاخرى
كاذبة يخرج الاختلاف بالايجاب و
السلب بحيث لا يقتضي احداهما
صادقة والاخر كاذبة نحو زيد ساكن
وزيد ليس بمتحرك وقوله لذاته يخرج
الاختلاف بالايجاب والسلب بحيث
يقتضي صدق احدهما كذب الاخرى

لكن لا لذات الاختلاف بل لخصوصية المادة
كما في ايجاب الشي وسلب لازمه المساوي
نحو زيد انسان وزيد ليس بناطق فان الاختلاف
بين القضيتين انما يقتضي صدق احدهما
كذب الاخرى لا لذاته بل لان قولنا
زيد ليس بناطق في قوة قولنا زيد ليس بانسان
او لان قولنا زيد انسان في قوة قولنا زيد
ناطق **قال** ولا يتحقق ذلك الا **اقول**
لا يتحقق التناقض بين القضيتين مطلقا
سواء كانتا مخصوصتين او محصورتين

الا بعد اتحادهما في ثمانية وحدات ولعموم
هذا الشرط جعل المص ره هذا الشرط شرط
التناقض مطلقا فلم يخص بما يكون بين
المخصوصتين والمحصورتين الاول وحدة
الموضوع بين القضيتين اذ لو اختلف
الموضوع فيهما لم يتناقضا لجواز صدقهما
وكذبهما معا نحو زيد قائم وعمرو ليس بقائم
والثانية وحدة المحمول فانه لا يتناقض عند
اختلافه ايضا نحو زيد قائم وزيد ليس بضاحك
والثالثة وحدة الشرط لعدم التناقض عند

اختلاف الشرط نحو الجسم مفرق للبصر بشرط
كونه ابيض والجسم ليس بمفرق للبصر بشرط
كونه اسود والرابعة وحدة الكل والجزء
اذ لا تناقض عند اختلافهما فيهما ايضا نحو الزنجي
اسود اي بعضه والزنجي ليس باسود اي
كله والخامسة وحدة الزمان لعدم التناقض
عند اختلاف الزمان نحو زيد قائم نهارا وزيد ليس
بقائم ليلا والسادسة وحدة المكان
اذ لا تناقض عند اختلاف المكان نحو زيد جالس
في الدار وزيد ليس بجالس في السوق والسابعة

وحدة

٤٣

وحدة الاضافة لعدم التناقض عند اختلافه نحو
زيد ابو عمرو وزيد ليس بابي بكر والثامنة وحدة
القوة والفعل اذ لا تناقض عند اختلافهما نحو
الخمر في الدن مسكر اي بالقوة والخمر ليس بمسكر في
الدن اي بالفعل وفيه بحث لان القصد فيه
ان كان تفصيلا للشرائط فلا ينحصر فيما ذكره لان
لو اختلف الآلة لا يتحقق التناقض نحو زيد كاتب
بالقلم الواسطي وزيد ليس بكاتب بقلم اخرى
وغير ذلك والا فوحدة النسبة الحكمية كافية
لانه متى اختلف شي مما ذكره يختلف النسبة

انما جعل وحدتهما واحدة من الوحدة مع انهما اثنان مختلفان لان كل واحد منهما لا يتصور بدون الاخر ۱۲

والا فوحدة النسبة الحكمية اه هذا مذهب المحققين من المتأخرين واما المتقدمون فشرطوا ثمانية وحدات كما عرفت في الكتاب والمتأخرون بثلاثة وحدة الموضوع وحدة المحمول وحدة النسبة الحكمية لكن القول ما قال المحققون

الحكمية ضرورة لان النسبة الحكمية الى هذه
الموضوع غير النسبة الى ذلك والنسبة فى
هذه الزمان غير النسبة فى ذلك النسبة لزمان
وعلى هذا القياس **قال** والمحصورتان **اقول**
لما كان للتناقض بين المحصورتين شرط اخر
سوى ما ذكره لا يتحقق التناقض فيهما بدونه
واشار اليه المص بقوله والمحصورتان يعنى
اذا كانت القضيتان المتناقضتان محصورتين
لا يتحقق التناقض بينهما الا مع اتحادهما
فى الامور المذكورة وبعد اختلافهما فى الكم

اى فى الكلية والجزئية اذ لو كانتا كليتين او
جزئيتين لم يتناقضا لجواز كذب الكليتين
وصدق الجزئيتين مادة يكون الموضوع فيهما
اعم من المحمول نحو كل حيوان انسان ولا شئ من
الحيوان بانسان فانهما كليتان كاذبتان وكقولنا
بعض الحيوان انسان وبعض الحيوان ليس بانسان
فانهما صادقتان فان قيل اشتراط الاختلاف فى الكم
ضايع بالنسبة الى الجزئيتين بعد اشتراط
الاتحاد فى الموضوع ان البعض الذى هو لا انسان
محال ان يكون ليس بانسان حتى لو اتحد الموضوع

يتحقق التناقض من غير احتياج الى الاختلاف
في الكلية والجزئية قلنا تعيين الموضوع خارج
عن مفهوم القضية فالمعتبر انما هو الاتحاد
بحسب مفهوم القضية وهو حاصل في الجزئي
واذا عرفت هذا فاعلم ان القضيتين اذا كانت
احدهما موجبة كلية ينبغي ان يكون الاخرى
سالبة جزئية وان كانت احدهما موجبة
جزئية فنقيض الموجبة الكلية انما هي السالبة
الجزئية ينبغي ان تكون الاخرى سالبة كلية
ونقيض الموجبة الجزئية انما هي السالبة الكلية

قال

[illegible]

قال العكس اه اقول من تلك الاصطلاحات
المذكورة العكس وهو في الاصطلاح المنطقيين
وان كانت عبارة عن القضية الحاصلة من
تبديل الموضوع بالمحمول والمحمول بالموضوع
لكنه قد يطلق على نفس هذا التبديل ايضا
ولهذا فسر بان يصير الموضوع محمولا والمحمول
موضوعا مع بقاء السلب والايجاب بحالهما
والصدق والكذب بحاله اي ان كان الاصل موجبا
كان العكس ايضا موجبا وان كان الاصل سالبا
كان العكس ايضا سالبا وان كان الاصل صادقا

كان العكس كذلك مثلا اذا اردنا ان نعكس
قولنا كل انسان حيوان فنجعل الموضوع اعنى انسانا
محمولا والمحمول اعنى الحيوان موضوعا فنقول
بعض الحيوان انسان وكذا اذا اردنا ان نعكس
قولنا لا شئ من الانسان بحجر فنقول من الحجر
بانسان والمراد من الموضوع والمحمول الموضوع
والمحمول فى الذكر اى وصفى عنوانى الموضوع
والمحمول فلا يرد السوال بان العكس لا يصير ذات
الموضوع محمولا ووصف المحمول موضوعا
بل موضوع العكس ذات المحمول ومحمولا وصف

ذات المحمول وهذا اورد
د المراد بمحمول العكس
وصف الموضوع وهو
الان نزيد فهم

الموضوع

الموضوع والتعريف يختص بعكس الحملية بدليل
انه لم يذكر عكس الشرطيات فى كتابه فلا يفتر خروجه
عن التعريف وانما اعتبر بقاء الايجاب والسلب
لان القضية الصادقة اللازمة للاصل بعد
التبديل لم يوجد فى الاكثر الا كذلك وانما
اعتبر بقاء الصدق لان العكس لازم للقضية
وصدق الملزوم مع كذب اللازم محال ولما اشتراط
بقاء الكذب فيما لم يقل به احد فكان هذا سهو
من قلم الناسخ لانه يجوز ان يكون الصادق
لازما للكاذب فان قولنا كل حيوان انسان

ينعكس الى بعض الانسان حيوان مع كذبه
وصدقه العكس قال والموجبة الكلية تنعكس
اقول الموجبة الكلية لا يلزم ان [illegible]
كلية لان المحمول اذا كان اعم من الموضوع
يصدق الموجبة الكلية ولا يصدق عكسها
ولا يلزم صدق الاخص على جميع افراد الاعم
وهو محال مثلا لو كان انعكس قولنا كل انسان
حيوان الى الموجبة الكلية يصير عكسه كل
حيوان انسان فيلزم صدق الانسان على جميع
افراد الحيوان وهو محال بل يلزم ان تنعكس

جزئية

جزئية لانه اذا صدق قولنا كل انسان حيوان
نجد الموضوع ذاتا موصوفا بالانسان والحيوان
فيصدق بعض الحيوان انسان بالضرورة والا
لو لم يصدق بعض الحيوان انسان على تقدير صدق
كل انسان حيوان يصدق نقيضها وهو لا شيء
من الحيوان بانسان فيلزم المنافاة بين الحيوان
والانسان فيصدق بعض الانسان ليس بحيوان
وقد كان الاصل كل انسان حيوان هذا خلف
وايضا لو ضم النقيض عني لا شيء من الحيوان
بانسان الى الاصل هكذا كل انسان حيوان ولا شيء

والا لو لم يصدق ان هذا دليل العكس وهو انه لو لم يصدق العكس نقيض العكس حتى يحصل منافي للاصل [illegible] ان لو لم يصدق عكس كل انسان حيوان وهو بعض الحيوان انسان يصدق نقيض العكس وهو لا شيء من الحيوان بانسان [illegible] المنافاة بين الانسان والحيوان فعلى هذا الدليل يلزم ان يكون الاصل العكس الموجبة الكلية الموجبة الجزئية [illegible]

من الحيوان بالانسان ينتج لا شيء من الانسان
بالانسان وهو محال والموجبة الجزئية تنعكس
موجبة جزئية بالحجتين المذكورتين في
انعكاس الموجبة الكلية **قال** والسالبة
الكلية **اقول** السالبة الكلية يلزم ان
تنعكس سالبة كلية لانه اذا صدق قولنا
لا شيء من الانسان بحجر بالانسان والا لصدق
نقيضه وهو بعض الحجر انسان وهو تنعكس
الى قولنا بعض الانسان حجر وقد كان الاصل
لا شيء من الانسان بحجر هذا خلف ولو جعل

نقيضها

نقيضها اعني بعض الحجر انسان صغرى وللاصل
كبرى هكذا بعض الحجر انسان ولا شيء من الانسان
بحجر ينتج من الهيئة الشكل الاول بعض الحجر ليس بحجر
قال والسالبة الجزئية **اقول** السالبة الجزئية
لا يلزم ان تنعكس لانه اذا كان الموضوع اعم
من المحمول يصدق سلب الاخص عن بعض افراد الاعم
ولا يصدق سلب الاعم عن بعض افراد الاخص
لامتناع وجود الاخص بدون الاعم ولكن
يصدق العكس في بعض في بعض المواد مثلا
يصدق بعض الانسان ليس بحجر ويصدق عكسه ايضا

انما سمي قياسا لانه يجعل النتيجة المجهولة مساوية للمقدمتين والقياس في اللغة المساواة ع كم

وهو بعض مجرّبيي بالانسان ولهذا قيد قوله

لا عكس لها بقوله لزوما قال القياس اه — اقول

اقول المقصد الاعلى من الاصطلاحات المذكورة

القياس لان المقصد الاعلى من علم المنطق

انما هو الايصال الى المجهولات والقياس

موصول الى المجهول التصديقي الذي هو

اشرف المقاصد فيكون هو المقصود الاعلى

وهو عندهم عبارة عن المؤلف المعقول

لكن قد يطلق على المؤلف الملفوظ الدال

على المعقول وتعريف المص للقياس بالقول

المؤلف

٧ المؤلف اه ان كان تعريفا للقياس المعقول فالمراد

بالقول الاول هو المؤلف المعقول واستلزامه

للقول الاخر ظاهر وان كان تعريفا للقياس الملفوظ

فالمراد بالقول الاول المركب الملفوظ واستلزامه

للقول الاخر باعتبار انه دال على المركب المعقول

فعلى كلا التقديرين المراد من القول الاخر

المركب المعقول لان التلفظ بالنتيجة لا يلزم

من التلفظ بالاقوال ولا من تعقل معانيها

وذكر المؤلف ليتعلق به قوله من الاقوال والا

فلا حاجة اليه بعد ذكر القول والمراد بالاقوال

[illegible]

[illegible]

مافوق الواحد فلا تكون القضية الواحدة
المستلزمة لعكسها او عكس نقيضها قياسا
فقوله متى سلمت اشارة الى ان مقدمات القياس
لا يلزم ان يكون مسلمة فى نفسها بل يلزم
ان تكون بحيث لو سلمت لزم عنها لذاتها
قول آخر فيدخل فى التعريف القياس الصادق
مقدماته وغيره كقولنا الانسان حجر وكل
حجر جماد فكل انسان جماد وقوله لذاتها قول
آخر احتراز عما يستلزم قولا آخر لكن لا لذاته
بل بواسطة مقدمة اجنبية كما فى القياس

از مستغنى عنه لان الهيئة مدخولة اللزوم وخرج القضية المستلزمة لعكسها وكذا القضيتان اللتان فرضتا مجتمعتين فان استلزامهما لاحد هما ليس تحتهما
بل فيهما لانه لم يعتبر العلية المستفادة من لفظ عنها فى اللزوم بينهما
من حيث التحصيل فى ليس الامر بغير اذا تحققت تلك القضايا فى نفس الامر تحقق القول الآخر سواء علمها احد او لم يعلم وسواء كانت المقدمات صادقة او كاذبة ومع اللزوم بينهما بمعنى امتناع الانفكاك وهو متحقق فى جميع الاشكال بلا ريبة ولا يحتاج
الى تقييد اللزوم بحسب العلم
ولا الى اعتبار دخول الهيئة فى اللزوم والقضية الواحدة المستلزمة لعكسها داخلة فيه وخارجة بقوله مؤلف من قضايا وكذا القضيتان المجتمعتان داخلتان فيه خارجتان بقوله قول آخر وقيد لو سلمت ليس للافادة اذ لزوم على تقدير عدم التسليم بل لافادة التعميم ودفع توهم اختصاص التعريف بالقضايا الصادقة هكذا قال مولانا [illegible] لينا عدا عكيم لتحقق فانه يذكر فى كثير من المواضع

المساوات وهو ما يتركب من قضيتين
متعلق محمول اوليهما يكون موضوع الاخرى
كقولنا ا مساو لب وب مساو لج فهما مستلزمان
ان ا مساو لج لكن لا لذاته بواسطة ان
مساوى المساوى للشئ مساو لذلك الشئ
حتى لو لم يتحقق تلك المقدمة لم يتنج لان المباين
المباين للشئ لا يلزم ان يكون مباينا لذلك
الشئ وقوله قولا آخر اى مغايرا لكل واحد
من القولين ولا يلزم ان يكون كل واحد
من المقدمتين قياسا كيف كانتا لا يستلزمها

احد هما وعدل من المقدمات الى قوله من اقوال
لئلا يلزم الدور لانهم عرفوا المقدمة بما
وقعت جزء القياس **قال** وهو ما اقترانى
اقول القياس اما اقترانى وهو ما لا يكون
النتيجة او نقيضها مذكورة فيه بالفعل
كقولنا كل جسم مؤلف وكل مؤلف محدث
فكل جسم محدث واما استثنائى وهو
ما يكون النتيجة او نقيضها مذكورة فيه
بالفعل نحو ان كانت الشمس طالعة
فالنهار موجود ولكن الشمس طالعة

ينتج ان النهار موجود فهو بعينه مذكورة فى
القياس او ولكن النهار ليس بموجود ينتج فا
الشمس ليست بطالعة ونقيضها وهو
ان الشمس طالعة مذكورة فيه وانما سمى
الاول اقترانيا لكون حدود القياس اى
الاصغر والاكبر والاوسط فيه مقترنة
غير مستثناة وانما سمى الثانى استثنائيا
لاشتماله على حرف الاستثناء ولاشتمال القياس
الاستثنائى على النتيجة لاينافى وجوب مغايرة
النتيجة لكل واحد من المقدمات لان النتيجة

انما وقعت جزء لاحدى المقدمتين لا نفسها
والجزء مغاير للكل لان للمغاير تفسيرين
احديهما ما يمكن انفكاكه عن الشيء والثاني
ما لا يكون المفهوم عنه هو المفهوم من
الاخر وعلى الثاني يكون الجزء مغايرا للكل
فمعنى كون النتيجة مذكورة في القياس انها
باجزائها المادية وهيئتها التاليفية
مذكورة فيه وان طرء عليها ما اخرجها
عن كونها قضية قال والمكرر بين مقدمتي
القياس اه اقول المكرر مقدمتي القياس

يسمى

يسمى حدا اوسط لتوسطه بين طرفي المقصود
وموضوع المطلوب يسمى حدا اصغر لانه
في الغالب يكون اخص ولا اخص يكون اقل افرادا
فيكون اصغر ومحموله يسمى حدا اكبر لانه
لما كان اعم ولا اعم يكون اكثر افرادا فيكون
اكبر والمقدمة التي فيها الاصغر يسمى الصغرى
لاشتمالها على الاصغر والتي فيها الاكبر
يسمى الكبرى لاشتمالها على الاكبر واقتران
الصغرى بالكبرى في ايجابها وسلبها و
كليتهما وجزئيتهما يسمى قرينة وضربا

ولم يذكر المص هذا والهيئة الحاصلة
من وضع الحد الاوسط عند الحدين الاخرين
بحسب حمله عليهما او وضعه لهما او حمله
على احديهما ووضعه للاخرى يسمى شكلا
والاشكال اربعة لان الحد الاوسط ان كان
محمولا في الصغرى وموضوعا في الكبرى
فهو الشكل الاول نحو كل انسان حيوان
وكل حيوان جسم فكل انسان جسم وان
كان محمولا فيهما فهو الشكل الثاني نحو كل
انسان حيوان ولا شيء من الحجر بحيوان فلا

شيء

شيء من الانسان بحجر وان كان موضوعا
فيهما فهو الشكل الثالث نحو كل انسان حيوان
وكل انسان ناطق فبعض الحيوان ناطق وان
كان موضوعا في الصغرى ومحمولا في الكبرى
فهو الشكل الرابع نحو كل انسان حيوان وكل
ناطق انسان فبعض الحيوان ناطق فان قلت
فعلى ما ذكرتم لا يتكرر الحد الاوسط الا في
شكل الثاني والثالث لان الحد الاوسط
اذا وقع موضوعا يراد به الذات واذا
وقع محمولا يراد به المفهوم قلت عنده

وقوع الحد الاوسط محمولا وان كان المراد
به المفهوم لكن ليس المقصود ان ذات
الموضوع عين هذه المفهوم بل المقصود
ان ذات الموضوع يصدق عليه هذا المفهوم
فح يتكرر الحد الاوسط فى جميع الاشكال
لانه يكون بمنزلة ان يقال ذات الاصغر
يصدق عليه مفهوم الاوسط وكل ما يصدق
عليه مفهوم الاوسط يثبت له الاكبر
فذات الاصغر يثبت له الاكبر فيتكرر
الحد الاوسط كذا ذكره الشيخ فى الشفاء

واقرب

أقرب الاشكال هو الشكل الاول لانه واقع
على النظم الطبعى وهو الانتقال من
الاصغر الى الاوسط ومن الاوسط الى
الاكبر وهو بين الانتاج والمنتج للمطالب
الاربعة ثم الثانى لموافقة الاول
فى الصغرى التى هى اشرف المقدمتين
لاشتمالها على الموضوع الذى لاجله
يطلب المحمول ثم الثالث لموافقة الاول
فى الكبرى وابعد الاشكال الشكل الرابع
لمخالفة الاول فى المقدمتين وهذه

بو كتاب حق ملكى سيد حلمى ابن مرحوم مير سيد حسن
هر كيم كه طمع ايده لعنت خدا و نفرين پيغمبر و سوا [illegible]
سنه ١٢٦٤

الاشكال الثلاثة عند الانتاج تود الى
الشكل الاول مثلا الشكل الثانى فى المثال
المذكور يود الى الاول بعكس الكبرى والشكل
الثالث يود اليه فى المثال المذكور بعكس
الصغرى فيفيد النتيجة المطلوب و
الشكل الرابع يود اليه فى المثال المذكور
بتبديل الصغرى بالكبرى ثم بعكس
النتيجة وهو بعينه النتيجة المط و
لكون الثانى اقرب الاشكال الى الاول
لا يحتاج من له عقل سليم وطبع

مستقيم

مستقيم الى رد الثانى الى الاول اذ ياخذ
النتيجة منه من غير رده اليه قال
وانما ينتج الثانى اقول لانتاج الشكل
الثانى شرطان اختلاف مقدمتيه بالايجاب
والسلب وكلية الكبرى وذلك لانه
لو لم يتحقق احد الشرطين يحصل الاختلاف
الموجب للعقم اى للشكل العقيم وهو
صدق القياس تارة مع الايجاب
وتارة مع السلب وهو يدل على ان
كلا من الايجاب والسلب ليس بلازم

لذات القياس لان ما يلزم لذاته
لا يختلف اما لزوم الاختلاف على تقدير
انتفاء الشرط الاول فلانه لو اتفقت
المقدمتان بان تكونا موجبتين او
سالبتين فعلى كل تقدير يتحقق الاختلاف
اما اذا كانتا موجبتين فلانه
يصدق كل انسان حيوان وكل
ناطق حيوان والحق الايجاب اى كل
انسان ناطق ولو بدلنا الكبرى
قلنا كل فرس حيوان كان الحق السلب
اى

اى لا شئ من الانسان بفرس واما
اذا كانتا سالبتين فلانه يصدق
لا شئ من الانسان بحجر ولا شئ من
الفرس بحجر والحق السلب اى لا شئ
من الانسان بفرس ولو بدلنا الكبرى
بقولنا لا شئ من الناطق بحجر كان
الحق الايجاب اى كل انسان ناطق واما
لزوم الاختلاف على تقدير انتفاء الشرط
الثانى اعنى كلية الكبرى فلانه لو لم
يكن الكبرى كلية اما ان تكون موجبة

جزئية اوسالبة جزئية فعلى كل
تقدير يتحقق الاختلاف اما على تقدير
ايجابها فلانه يصدق كل على شيء
من الانسان بفرس وبعض الحيوان
فرس والحق الايجاب اي بعض الانسان
حيوان ولو بدلنا الكبرى فقلنا
بعض الصاهل فرس كان الحق
السلب اى بعض الانسان ليس
بصاهل واما على تقدير سلبها
فلانه يصدق قولنا كل انسان حيوان

وبعض

وبعض الجسم ليس بحيوان والحق الايجاب
اى بعض الانسان جسم ولو بدلنا الكبرى
وقلنا بعض الحجر ليس بحيوان كان الحق
هو السلب اى بعض الانسان ليس بحجر
قال والشكل الاول اه اقول لما كان
الشكل الاول اقرب الاشكال وابينها
من جهة الانتاج حتى قيل ان نتائج
الشكل الاول بينة بنفسها لا يحتاج
الى البرهان جعل معيارا للعلوم و
ميزان لها فلهذا اورد المصنف هيهنا

مع ضروبه دون غيره من الاشكال
ليجعل دستورا اى قانونا لينتج منه
المطلوب فان قيل هذا ان يكون بديهى
الانتاج لان النتيجه موقوفة هذا الشكل
دورى الانتاج فلا يكون ظاهر الانتاج
فضلا عن علي كلية الكبرى وكلية و
كلية الكبرى موقوف على النتيجة مرة
معنى كلية الكبرى ان الاكبر ثابت بجميع
افراد الاوسط او منفى عنه والاصغر
من افراد الاوسط فلابد ان يعلم ان

الاكبر

الاكبر ثابت له او مسلوب عنه فهو عين
النتيجة فيحصل الدور قلنا يمكن ان يعلم
ان الشى ثابت لشئ او مسلوب عنه
اذا عبر عنه بعنوان وان لا يعلم اذا عبر عنه
بعنوان اخر وهيهنا كذالك لان ثبات الاكبر
او سلبه عن ذات الاصغر معلوم اذا
عبر عنه بعنوان الاوسط وليس بمعلوم
اذا عبر عنه بعنوان الاصغر مثلا ثبوت
الحدوث لذات العالم معلوم اذا عبر عنه
بالمتغير وغير معلوم اذا عبر عنه بالعالم

فلادور قال وضروبه المنتجة اه

اقول لانتاج الشكل الاول ايضا شرط
ان ايجاب الصغرى وكلية الكبرى لانه
لولم يتحقق احد الشرطين يحصل الاختلاف
في النتيجة اما لزوم الاختلاف على تقدير
انتفاء ايجاب الصغرى فلانه يصدق
لا شيء من الانسان بفرس وكل فرس
حيوان والحق الايجاب اي كل انسان حيوان
واذا بدلنا الكبرى بقولنا كل فرس صاهل
فالحق السلب اي لا شيء من الانسان

بصاهل

بصاهل واما على تقدير انتفاء الكلية الكبرى
فلانه يصدق كل انسان حيوان وبعض
الحيوان فرس والحق السلب اي لا شيء
من الانسان بفرس ولو قلنا بعض
الحيوان ضاحك فالحق الايجاب اي
كل انسان ضاحك والاختلاف امارة
انها ليست بلازمة لذات القياس على
ما عرفت واذا تقرر ذلك فاعلم ان الضروب
الممكنة الانعقاد في كل شكل ستة عشر
لان القضية منحصرة في الكلية والجزئية

لان المهملة فی قوة الجزئية والشخصية
فی حكم الكلية ولهذا ينتج فی كبرى
الشكل الاول كقولنا هذا زيد وزيد
انسان ينتج ان هذا انسان فالقضية
المعتبرة ليست المحصورات الكلية والجزئية
موجبة او سالبة وهذه الاربعة
فی الصغرى والكبرى فالصغرى موجبة
كلية والصغرى موجبة جزئية والصغرى
سالبة كلية والصغرى سالبة جزئية
وكذا فی جانب الكبرى فباعتبار اقتران

كل واحد من الصغريات الاربعة با
بالكبريات الاربعة يحصل اربعة اقسام
فباعتبار اقتران المجموع يحصل ستة
عشر ضربا ضرورة واشتراط ايجاب الصغرى
اسقط السالبتين الكلية الصغرى مع
اقسامها الاربعة الحاصلة مع اقترانها
بالكبريات الاربعة الموجبتين و
السالبتين والسالبة الجزئية الصغرى
مع اقسامها الاربعة الحاصلة من
اقترانها بالكبريات الاربعة اى الموجبتين

ابن كتاب من مال علی عباس ابن احمد الملا علی بن عباس

والسالبتين واشتراط الكلية الكبرى
ما اسقط اربعة اخرى اى الصغريتين
الموجبتين اعنى الكلية والجزئية مع
الكبريتين الجزئيتين اى السالبة والموجبة
اما الاربعة الصغريتين السالبتين
مع الكبريتين الكليتين فساقط من
اشتراط ايجاب الصغرى خاصة واما
الاربعة الاخرى اى الصغريتين
الموجبتين مع الكبريتين الجزئيتين
فساقط من اشتراط كلية الكبرى

خاصة

خاصة واما اسقاط الصغريتين السالبتين
مع الكبريتين الجزئيتين فيصح اضافة
كل واحد من الشرطين لكى اضيف
الى الاول السبعة فبقيت الضروب
المنتجة اربعة الصغريتين الموجبتين
الكلية والجزئية مع الكبريتين ر
الكليتين فيهما اى الموجبة و
السالبة الاول هى موجبتين
فنتيجته موجبة كلية كقولنا كل
انسان حيوان وكل حيوان جسم

فكل انسان جسم والثاني من كليتين
والكبرى السالبة الكلية فنتيجته
السالبة الكلية كقولنا كل جسم مؤلف
ولا شيء من المؤلف بقديم فلا شيء
من الجسم بقديم والثالث من موجبتين
والصغرى جزئية ينتج موجبة جزئية
نحو بعض الجسم مؤلف وكل مؤلف
محدث فبعض الجسم محدث والرابع
من موجبة جزئية صغرى وسالبة
كلية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا

بعض الجسم مؤلف ولا شيء من المؤلف
بقديم فبعض الجسم ليس بقديم **قال**
القياس الاقتراني الخ **اقول** لما بين
اقسام القياس الاقتراني الكائن
في الحمليتين اراد ان يبين اقسام قياس
الاقتراني الكائن في الشرطية والمراد منه
ما لا يكون تركبه من مجرد الحمليات سواء
كان تركب من الشرطيات المحضة او من
الحمليات والشرطيات واقسامه خمسة لانه
اما ان يكون تركبه من المتصلتين او

من المنفصلتين او من حملية او من متصلة
ومنفصلة او من حملية ومنفصلة اما القسم
الاول ما يكون تركيبه من المتصلتين
وينعقد فيه الاشكال الاربعة لان
الجزء المشترك ان كان تاليا في الصغرى
ومقدما في الكبرى فهو الشكل الاول نحو
كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود
وكلما كان النهار موجودا فالارض مضيئة
ينتج كلما كانت الشمس طالعة فالارض مضيئة
وان كان تاليا فيهما فهو الشكل الثاني

كقولنا

كقولنا كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود
وليس البتة اذا كان الليل حاصلا فالنهار موجود
ينتج ليس البتة اذا كانت الشمس طالعة فالليل حاصل
وان كان مقدما فيهما فهو الشكل الثالث كقولنا
كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود و
كلما كانت الشمس طالعة فالارض مضيئة ينتج
قد يكون اذا كان النهار موجودا فالارض مضيئة
وان كان مقدما في الصغرى وتاليا في الكبرى
فهو الشكل الرابع كقولنا كلما كانت الشمس طالعة
فالنهار موجود وكلما كانت الارض مضيئة

فالشمس طالعة ينتج قد يكون اذا كان النهار موجود
فالارض مضيئة فالنتيجة في هذا القسم متصلة
لكن في الشكل الاول مقدم النتيجة مقدم
المتصلة التي وقعت صغرى القياس وتاليها
تاليا المتصلة التي وقعت كبرى القياس
وفي شكل الثاني ايضا مقدم النتيجة مقدم
المتصلة التي وقعت صغرى القياس كما في
الشكل الاول وتاليها مقدما المتصلة التي
وقعت كبرى القياس لكن النتيجة فيه
سالبة البتة كما في الحمليات وفي الشكل

الثالث

الثالث مقدم النتيجة تاليا الاولى وتاليها
تاليا الثانية وفي الرابع مقدم النتيجة تالي
الاولى وتاليها مقدم الثانية فالمراد من
المتصلتين اللزوميتان لان الاتفاقيتين
لا يتألف منهما القياس واما الاتفاقية
مع اللزومية ففيه تفصيل لا يليق
بهذا الكتاب وقد يورد على الشكل
الاول من اللزوميتين ايضا بانه [illegible]
قولنا كلما كان الاثنان فردا كان
عددا وكلما كان الاثنان عددا كان زوجا

مع كذب النتيجة وهي قولنا كلما كان الاثنان
فردا كان زوجا ونفيا عنه بانه ان اعتبر
في اللزومية الصدق بحسب نفس الامر فلازم
صدقا الصغرى لان استلزام فردية
الاثنين للعدد بسبب ان كل فرد عدد
لكنه ليس بصادق على ذلك الوضع
لانه يصدق لا شيء من العدد باثنين
وينعكس الى قولنا لا شيء من الاثنين
الفرد بعدد فليس كل فرد عددا لان
سلب الشيء عن جميع افراد الاخص يستلزم

سلبه عن بعض افراد الاعم وان اعتبر فيها
الصدق بحسب الالتزام على ان يقول بان كل
فرد عدد فلازم كذب النتيجة فان من يدعي ان الاثنين
فرد فلابد من ان يدعي انه زوج كذا ذكره الشيخ في
الشفاء القسم الثاني ما يتركب من المنفصلتين
كقولنا دائما العدد اما فرد او زوج وكل زوج
اما زوج الزوج او زوج الفرد ينتج دائما العدد
اما فرد او زوج الزوج او زوج الفرد اذ لا بد
في كل منفصلة من وقوع احد جزئيها ضرورة
منع الخلو الواقع من المنفصلة الاولى

اما الجزء الغير المشارك اعني الفرد فهو اول
اجزاء النتيجة او الجزء المشارك اعني الزوج
فهو لا يخلو عن القسمين فالواقع اما القسم
الاول والثاني فان كان الواقع هو القسم الاول
اعني زوج الزوج فهو الجزء الثاني من النتيجة
وان كان الواقع هو القسم الثاني اعني زوج
الفرد فهو الجزء الثالث من النتيجة فالواقع لا
يخلو عن النتيجة التاليف فالنتيجة منفصلة
مانعة الخلو مركبة عن ثلثة اجزاء الجزء
الغير المشارك ونتيجة التاليف بين اجزاء

المشارك

١٧

المشارك من المنفصلة الاولى وجزء المنفصلة
الثانية هذا اذا كان احد جزء المنفصلة الاولى
مشاركا لكل واحد من جزئي المنفصلة الثانية
في جزء غير تام واما اذا كان احد جزئي المنفصلة
الاولى مشاركا لواحد من جزئي المنفصلة الثانية
فالنتيجة منفصلة مانعة الخلو مركبة من ثلثة
اجزاء الجزئين الغير المشاركين ونتيجة التاليف
لان الواقع من المنفصلة الاولى ان كان
الجزء الغير المشارك يقع الجزء الاول من
النتيجة وان كان الجزء المشارك فالواقع من المنفصلة

الثانية اي ان كان هو الجزء المشارك فيتحقق
نتيجة التاليف بين الجزئين المشاركين فيقع
الجزء الثاني من النتيجة وان كان الواقع من
المنفصلة الثانية الجزء الغير المشارك
يقع الجزء الثالث من النتيجة فيصدق نتيجة
القياس لصدق مانعة الخلو من صادق
وكاذب كقولنا دائما اما كل صاهل حيوان
او كل حمار ناهق وينتج اما كل انسان ناطق
وكل فرس حيوان وكل حمار ناهق وينعقد
فيه الاشكال الاربعة اي لان الجزء

المشترك

المشترك ان كان محمولا في الصغرى وموضوعا
في الكبرى فهو الشكل الاول كما مر وعلى هذا القياس
مثال الشكل الثاني كقولنا دائما اما كل ثلثة فردا وكل
اثنين زوج ودائما اما لا شيء من الخمسة بزوج
او كل اربعة منقسمة بمتساويين ينتج دائما
اما كل ثلثة فردا ولا شيء من الاثنين بخمسة
او كل اربعة منقسمة بمتساويين مثال الشكل الثالث
اما كل انسان ناطق واما كل فرس حيوان ودائما
اما كل فرس صاهل او كل حمار ناهق ينتج اما كل
انسان ناطق او بعض الحيوان صاهل او كل حمار

ناهق مثل الشكل الرابع كقولنا كل زوج اما زوج
الزوج او زوج الفرد وكل عدد اما فرد او زوج
ينتج اما بعض زوج الزوج عدد واما بعض
زوج الفرد عدد ولها كل عدد فرد القسم الثالث
ما يتركب من حملية ومتصلة سواء كانت المتصلة
صغرى والحملية كبرى او بالعكس كقولنا
كلما كان هذا انسانا فهو حيوان وكل حيوان جسم
ينتج كلما كان هذا انسانا فهو جسم وينعقد
فيه الاشكال الاربعة باعتبار اشتراك التالي
والحملية مثال الشكل الثاني كقولنا كلما كان

هذا

هذا انسانا فهو حيوان ولا شيء من الحجر بحيوان ٨٩
ينتج كلما كان هذا انسانا فهو ليس بحجر مثال الشكل
الثالث كقولنا كلما كان هذا الانسان ناطقا فهو
حيوان وكل انسان ضاحك ينتج كلما كان هذا ناطقا
فبعض الحيوان ضاحك مثال الشكل الرابع كقولنا
كلما كان هذا الجسم انسانا فهو ناطق وكل ضاحك
انسان ينتج كلما كان هذا الجسم فبعض الناطق
ضاحك فالنتيجة في هذا القسم متصلة مقدمها
مقدم المتصلة وتاليها نتيجة التاليف بين التالي
والحملية القسم الرابع ما يتركب من الحملية

في المنفصلة كقولنا دائما العدد اما زوج او فرد
وكل زوج منقسم بمتساويين ينتج العدد
اما فرد او منقسم بمتساويين مثال الشكل
الثاني دائما العدد اما زوج او فرد ولا شيء
من المنقسم بمتساويين فرد ينتج دائما العدد
اما زوج او ليس منقسما بمتساويين مثال
الشكل الثالث دائما اما كل انسان ناطق واما
كل فرس حيوان وكل فرس صاهل ينتج دائما
اما كل انسان ناطق وبعض الحيوان صاهل
مثال الشكل الرابع دائما اما كل انسان ناطق

وكل فرس حيوان وكل صاهل فرس ينتج اما كل انسان
ناطق او بعض الحيوان صاهل والنتيجة تتبع
متصلة مركبة من الجزء الغير المشترك والنتيجة
هي اذا كانت الحملية الواحدة من المنفصلة
واما اذا لم يكن كذلك فالنتيجة حملية ان كان
التاليف بين الحمليات وبين الانفصال متحدة
في النتيجة ويسمى القياس المقسم نحو دائما
الانسان اما ناطق واما صاهل او كاتب او
نائم او مستيقظ وكل ناطق حيوان وكل صاهل
حيوان وكل كاتب حيوان وكل نائم حيوان وكل

مستيقظ حيوان ينتج كل انسان حيوان او ان كان
مختلفا فالنتيجة منفصلة مانعة الخلو نحو
دائما الحيوان اما انسان او فرس او حمار وكل انسان
ناطق وكل فرس صاهل وكل حمار ناهق ينتج
دائما الحيوان اما ناطق او صاهل او ناهق ينتج
ناهق القسم الخامس ما يتركب من متصلة
ومنفصلة سواء كانت المتصلة صغرى والمنفصلة
كبرى او بالعكس كقولنا كلما كان هذا انسانا
فهو حيوان وكل حيوان اما ابيض او غير
ابيض ينتج كلما كان هذا انسانا فهو اما

ابيض

ابيض او غير ابيض مثال الشكل الثاني ليس كلما
كان الجسم متحركا فهو حيوان وكل ابيض اما حيوان
او غيره مثال الشكل الثاني ينتج ليس كلما كان الجسم
متحركا فهو اما ابيض او غيره مثال الشكل الثالث
كقولنا كلما كان هذا انسانا فهو حيوان وكل
انسان اما ابيض او غيره ينتج كلما كان هذا حيوان
فهو اما ابيض او غيره مثال الشكل الرابع قد يكون
اذا كان هذا حيوانا فهو انسان ولا ابيض اما حيوان
او غيره ينتج قد يكون اذا كان هذا انسانا
فهو ابيض او غيره [illegible] الاستثنائي

والمنفصلة كقولنا دائما العدد اما فرد او زوج
وكل زوج منقسم بمتساويين ينتج العدد
اما فرد او منقسم بمتساويين مثال الشكل
الثاني دائما العدد اما زوج او فرد ولا شيء
من المنقسم بمتساويين بفرد ينتج دائما العدد
اما زوج او ليس منقسما بمتساويين مثال
الشكل الثالث دائما اما كل انسان ناطق واما
كل فرس حيوان وكل فرس صاهل ينتج دائما
اما كل انسان ناطق وبعض الحيوان صاهل
مثال الشكل الرابع دائما اما كل انسان ناطق

وكل

وكل فرس حيوان وكل صاهل فرس ينتج اما كل انسان
ناطق او بعض الحيوان صاهل فالنتيجة منفصلة
مانعة الخلو مركبة من الجزء الغير المشارك والحملية
هذا اذا كانت الحملية اقل عددا من المنفصلة
واما اذا لم يكن كذلك فالنتيجة حملية ان كان
التاليف بين الحمليات والجزء لا انفصال متحدا
في النتيجة ويسمى القياس المقسم نحو دائما
الانسان اما ناطق او صاهل او كاتب او
نائم او مستيقظ وكل ناطق حيوان وكل صاهل
حيوان وكل كاتب حيوان وكل نائم حيوان وكل

مستيقظ حيوان ينتج كل انسان حيوان وان كان
مختلفا فالنتيجة منفصلة مانعة الخلو نحو
دائما الحيوان اما انسان او فرس او حمار وكل انسان
ناطق وكل فرس صاهل وكل حمار ناهق ينتج
دائما الحيوان اما ناطق او صاهل او نا
ناهق القسم الخامس ما يتركب من متصلة
ومنفصلة سواء كانت المتصلة صغرى والمنفصلة
كبرى او بالعكس كقولنا كلما كان هذا انسانا
فهو حيوان وكل حيوان اما ابيض او غير
ابيض ينتج كلما كان هذا انسانا فهو اما

ابيض

ابيض او غير ابيض مثال الشكل الثاني ليس كلما
كان الجسم متحركا فهو حيوان وكل ابيض اما حيوان
او غيره مثال الشكل الثاني ينتج ليس كلما كان الجسم
متحركا فهو اما ابيض او غيره مثال الشكل الثالث
كقولنا كلما كان هذا انسانا فهو حيوان وكل
انسان اما ابيض او غيره ينتج كلما كان هذا حيوان
فهو اما ابيض او غيره مثال الشكل الرابع قد يكون
اذا كان هذا حيوانا فهو انسان وكل ابيض اما حيوان
او غيره ينتج قد يكون اذا كان هذا انسانا
فهو ابيض او غيره فصل الاستثنائي

اقول قد سبق ان القياس قسمان اقترانی
واستثنائی فاذا فرغ من الاقترانی شرع
فی الاستثنائی وقد عرفت ان الاستثنائی
ما یشتمل علی النتیجة او نقیضها فان النتیجة
ونقیضها لا یجوز ان یکون نفس واحدة
المقدمتین بل جزئها او المقدمة التی تکون
النتیجة احد جزئها تکون شرطیة لامحالة
فالقیاس الاستثنائی یکون مرکبا من
مقدمتین احدیهما شرطیة والاخری
وضعیة ای اثبات احد جزئیها او رفعه

ای

ای نفیه لیستلزم وضع الجزء الاخر او نفیه
فاذا عرفت هذا فالشرطیة الموضوعة التی
هی جزء القیاس الاستثنائی اما متصلة
او منفصلة فان کانت متصلة فینتج
استثناء عین المقدم عین التالی لاستلزام
وجود الملزوم وجود اللازم واستثناء
نقیض التالی ینتج نقیض المقدم لاستلزام
عدم اللازم عدم الملزوم ولا ینتج استثناء
عین التالی عین المقدم واستثناء نقیض
المقدم نقیض التالی لعدم استلزام

وجود اللازم وجود الملزوم وعدم
اللازم عدم الملزوم بجواز ان يكون
اللازم اعم كقولنا كلما كان هذا انسانا
فهو حيوان لكنه انسان فينتج انه حيوان
او لكنه ليس بحيوان ينتج انه ليس بانسان
ولا ينتج وضع الحيوان وضع الانسان
ولا رفع الانسان رفع الحيوان وان كان
منفصلة حقيقيه فاستثناء عين
اي جزء كان ينتج نقيض الاخر لامتناع
الجمع بينهما واستثناء نقيض اي جزء

طان

كان ينتج عين الاخر لامتناع الخلو كقولنا
اما ان يكون هذا العدد زوجا او فردا لكنه
زوج ينتج انه ليس بفرد لكنه ليس بزوج
ينتج انه فرد وقد وقع عرفت من هذا
الحكم مانعة الجمع والخلو فان كانت مانعة
الجمع فاستثناء عين كل ينتج نقيض الاخر
كقولنا هذا الشي اما ان يكون شجرا او
حجرا لكنه شجر ينتج انه ليس بحجر ولا
ينتج استثناء النقيض عين الاخر بجواز
الخلو وان كانت مانعة الخلو فاستثناء

نقيض كل ينتج عين الآخر نحو زيد
اما ان يكون في البحر او لا يغرق لكنه
لا في البحر فلا يغرق ولا ينتج استثناء العين
نقيض الآخر لجواز الجمع قال البرهان
اه اقول من الاصطلاحات المنطقية
المذكورة البرهان وهو القياس المركب
من اليقينيات لانتاج اليقيني واليقين
هو الاعتقاد الجازم الخالي عن تجويز
النقيض المطابق لما في نفس الامر الممتنع
عن الزوال واليقينيات على اقسام

منها

منها الاوليات وهي التي يحكم العقل فيها
بمجرد تصور الطرفين كقولنا الكل اعظم
من الجزء ومنها المشاهدات وهي التي
لا يحكم العقل بمجرد تصور الطرفين بل يحتاج الى
المشاهدة بالحس كالحكم بان الشمس
مشرقة والنار محرقة وان لنا جوعا وعطشا
وخوفا ومنها المجربات وهي التي يحتاج
العقل في الجزم الى تكرار المشاهدة
مرة بعد اخرى كالحكم بان شرب
السقمونيا مسهل للصفراء ومنها

الحدسيات وهي القضايا التي يحكم
العقل بالحدس المفيد للعلم كالحكم بان
نور القمر مستفاد من النور الشمس
والحدس هو سرعة انتقال الذهن
من المبادى الى المطالب بحيث يحصل
المبادى مع المطالب دفعة واحدة ومنها
المتواترات وهي القضايا التي يكون
جزم العقل بها بواسطة السماع من
جمع كثير مستحيل تواطئهم على الكذب كقولنا
محمد صلى الله عليه وسلم ادعى النبوة واظهر المعجزة

ومنها

ومنها قضايا قياساتها معها وهي القضايا
التي يحكم العقل بها بواسطة لا تغيب
عن الذهن كالحكم بان الاربعة زوج بواسطة
وهو الانقسام بمتساويين ولهذا لو قيل
لم قلت الاربعة زوج نقول على الفور
انه منقسم بمتساويين **قال** الجدل
اقول من الاصطلاحات المنطقية
المذكورة الجدل كقولنا الاحسان الى الاب حسن
وهو القياس المركب من المشهورات
لالزام الخصم واقناعه منها الخطابة

هر کس این خط خواند بر من دعا کند خدایا خواننده این خط بخود
نگاهدار شهر [illegible] ١٢٦٧

وهي القياس المركب من مقدمات
كلية مقبولة عن شخص معتقد فيه
كالقضايا الماخوذة من الانبيا
والاولياء والعلما او من مقدمات
مظنونة كقولنا كلما يطوف بالليل
فهو سارق منها الشعر وهو القياس
المركب من مقدمات يحصل للنفس
منها القبض او البسط كما اذا قيل الخمر
ياقوتية سيالة ينبسط النفس منها
واذا قيل العسل مرة مهوعة تنقبض

منها

منها النفس ومنها المغالطة وهي قياس
مركب من مقدمات كاذبة مشبهة بالصادقة
او بالمشهورات او مركب من مقدمات وهمية
كاذبة والغلط اما من جهة الصورة بان
لا يكون على هيئة منتجة لاختلال شرط بحسب
الكمية والكيفية بان يكون كبرى الشكل الاول
جزئية او الصغرى سالبة واما من جهة المادة
بان يكون المقدمات كاذبة مشبهة بالصادقة
وجهة اشتباه الكاذبة بالصادقة اما من جهة اللفظ
او من جهة المعنى اما من جهة الصورة

كما اذا قلت لصورة الفرس المنقوش على الجدار
هذا فرس وكل فرس حيوان فهذا حيوان هذا
ان اريد بالفرس الاول الفرس الحقيقي وان
اريد بالفرس الاول صورته ففي الفساد
من جهة الصورة لعدم تكرار الاوسط ومن
جهة المعنى لوضع القضية الطبعية مقام
الكلية كما اذا قيل الانسان حيوان والحيوان
جنس ينتج ان الانسان جنس فان الكبرى
ليست كلية واعترض بان وضع الطبعية
مقام الكلية ليس من جهة فساد المادة
بل من فساد الصورة لفوات الكلية الكبرى واجيب
بان

بان اصل الكبرى ههنا يصدق طبعية في نفس
الصورة ويكذب كلية الكبرى فيفسد المادة
وظني ان السؤال حق وارد لانه لما اعتبر كونها
طبعية موضوعة مقام الكلية لا بمعنى لا عنه
الكذب اذ لو اعتبرها كلية كاذبة لا يكون
وضعا للطبعية مقام الكلية بل وضعية
الكلية الكاذبة فكبرى الشكل الاول اعلم
ان العمدة وما عليه التعويل هي البرهان لكونه
مركبا من اليقينيات المنتجة لليقيني وما عداه
توابع ولواحق به ولكن هذا اخر ما اوردنا
في شرح هذا الكتاب تمت الكتاب
بعون الملك الوهاب على يد عبد الضعيف
المحتاج [illegible] خلق الله عبد الله ابن ملا محمد ابن ملا عبد الرحيم عفا الله عنه ولوالديه

عیان او در طفل شیرخواره ز تاب عشق افتاده بشیر ...

ربوده دیده دل در تماشا ربوده دل ز بهم در بی رهایی

خوش آن عاشق که دل را بسته دارد بیان جان دل بهم ...

لبش خاموش هرگز نه گفتار دل اندر گفتگو ایستاده یا ...

دم کز روی یکدیگر ندیده زکریا یکزمان گیرا آرمیده

گهی دامان نوش لب را خنده کردی گهی آزاد بکام آن را بند ...

چه طاق ابروی خود طاق بودند بمردی گشته در آفاق ...

چه ... بگرفته در همواره گشته بهم او دو نگار رسن بند

چه ... دل ما را اقوام ... بهمه حرم دل دختر ...